(من بلاغة الإضافة في حديث القرآن عن الزوجية)

بحث مقدم من
معوض محمد على الخولي
مدرس البلاغة والنقد
كلية اللغة العربية بإيتاى البارود
جامعة الأزهر الشريف

مقدمة

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين، حمدا يليق بجلاله وكماله، وشكرا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، جعلنا من أتباع خير رسول أرسل، ومن حملة أفضل كتاب أُنزل، فآتانا به ما لم يؤت أحدا من العالمين.

وأشهد أن لا إله إلا الله خلقنا من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء،

وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، أُوتي الحكمة وفصل الخطاب، وعُصم من الزلل،وأُلْهِم الصواب، ومُنح فضيلة البيان

اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك سيدنا محمد صلاة تفتح لنا بها أبواب الخير و التيسير، وتغلق بها عنا أبواب الشر والتعسير

و بعد

فإن العيش في رحاب كتاب الله الخاتم، والوقوف على أسراره، واستشراف معانيه من أجلّ ما يُتقرب به إلى الله عز وجل،إنفاذا لأمره تعالى بذلك (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) النساء ٨٢، كما فيه القيام بالنصيحة لكتاب الله تعالى على نحو ما ورد في قول المعصوم ﷺ(الدِّينُ النَّصِيحَةُ.قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قالَ :للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)[1]

وتأتي أهمية البحث في النظم القرآني من كونه بحثا في أ فصح نص عربي وأصدق مأثور لُغوي، نص لم تصل إليه يدّ التحريف، ولم يُصبه ـ ما أصاب غيره من التحريف والتبديل، فهو (كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ) هود ١

---

(١) صحيح مسلم .كتاب الإيمان . باب : بيان أن الدين النصيحة . من طريق تميم الداري.

ومن هنا تكمن أهمية هذه الدراسة (بلاغة الإضافة في حديث القرآن عن الزوجية) والتي تبرز جانبًا من الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم، وتتأكَّد هذه الأهمية في دراسة الكلمات التي يُظن فيها الترادفُ عند عدد من اللُّغويين، وهي في القرآن ـ كما كشفتْ عنها هذه الدراسة ـ ليست كذلك ؛ بل هناك فوارقُ دقيقةٌ يمكن للباحث المتأمِّل في ألفاظ القرآن الكريم الوصولُ إليها، متى بذل جهده في ذلك، وأسعفه التوفيق الإلهي في قصده ومسعاه، كما تتأكد أهمية هذه الدراسة من سعيها في الكشف عن المقامات التي تحتم ورود الإضافة في التعبير والمقامات التى تفرض خلوه منها.

ذلك أن الألفاظ في هذا ونحوه (تختلف ولا تراها إلا متفقة وتفترق ولا تراها إلا مجتمعة، وتذهب في طبقات البيان وتنتقل في منازل البلاغة، وأنت لا تعرف منها إلا روحاً تداخلك بالطرب وتُشرب قلبك الروعة، وتنتزع من نفسك حس الاختلاف الذي طالما تدبرت به سائر الكلام وتصفحت به على البلغاء في ألوان خطابهم وأساليب كلامهم وطبقات نظامهم مما يعلو ويسفل أو يستمر وينتقض أو يأتلف ويختلف...فأنت ما دمت في القرآن حتى تفرغ منه، لا ترى غير صورة واحدة من الكمال وإن اختلفت أجزاؤها في جهات التركيب وموضع التأليف وألوان التصوير وأغراض الكلام " [1]

وقد حضني على هذا البحث بعد الرغبة في استكناه أسرار التنوع فيما ذكرتُ، عدم وقوفي على دراسة مستقلة تفي بهذا الغرض.

وقد حوت هذه الدراسة ـ التى ارتسمت لنفسها المنهج التحليلى ـ بعد هذه المقدمة تمهيدا ، وثمانية مباحث وخاتمة، ثم ذيلت بفهرس لأهم المصادر والمراجع وآخر للمحتوي.

***ـ تضمن التمهيد تحرير مادة (الإضافة) لغويا، ثم الكشف عن منزلة الإضافة في الدرس البلاغي، وبيان استعمال البيان القرآني لمفردات الزوجية مثل (الزوج ـ البعل ـ المرأة ـ النساء).**

---

١)إعجاز القرآن لمصطفى صادق الرافعي ص ١٨٨ ،١٨٩.

**- وجاءت المباحث الثمانية متضمنة المقامات التى حوتها الدراسة على النحو التالي:

١- المقام الأول (مقام الامتنان والإنعام)
٢- المقام الثاني (مقام التشنيع والمبالغة في النكارة)
(٣) المقام الثالث (مقام الاستمتاع بالنساء)
(٤) المقام الرابع (مقام الأحكام الفقهية الخاصة بالنساء)
(٥)المقام الخامس (مقام كون الزوجية هي مناط الحكم وجهة الاعتبار)
(٦) المقام السادس (مقام التعبير عن الزوجة بالأهل)
(٧) المقام السابع (مقام الترهيب من الإذعان للحق)
(٨) المقام الثامن (مقام الحديث عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)

ثم جاءت الخاتمة تحوي أهم النتائج والتوصيات.

هذا وما كان من فضل وسداد فمن الله وحده، وما كان من سهو وخطأ فمن نفسي العاجزة، وحسبي أنني اجتهدت وأخطأت.

اللهم بك المعونة، ومنك الهداية، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

معوض محمد الخولي

تمهيد

تدور مادة الإضافة لغويا حول : الضمّ والإمالة و لزق الشئ بآخر، فقالوا : (إضافة الشيء إلى الشيء : إذا ضمه إليه، والمضاف : الملزق بالقوم)[1]، وعليه فالإضافة هي نسبة اسم إلى آخر،ويكتسب التعريف من هذه النسبة.

***- والغرض العام من الإضافة هو التخصيص والتعريف، ومن هنا لم يجز أن يُضاف الشئ إلى نفسه (لأنه لا يُعرف نفسه، فلو عرفها لما احتيج إلى الإضافة)[2]**

الإضافة في الدرس البلاغي :

تندرج الإضافة تحت باب القيود، وقد وجه الإمام عبد القاهر وجوه البلاغيين شطره، وذلك حين صيره ركنا يقوم عليه النظم الذي هو معيار التفضيل بين كلام وآخر، وذلك قوله – رحمه الله – : (معلوم أن ليس النظم سوى تعليق الكلم بعضها ببعض، وجعل بعضها بسبب من بعض، والكلم ثلاث : اسم وفعل وحرف، وللتعليق فيما بينها طرق معلومة وهو لا يعدو ثلاثة أقسام:

تعلق اسم باسم، وتعلق اسم بفعل، وتعلق حرف بهما.

---

(١)لسان العرب : ضيف .

(٢)السابق

فالاسم يتعلق بأن يكون خبرا عنه أو حالا منه أو تابعا له صفة أو تأكيدا أو عطف بيان أو بدلا أو عطفا بحرف، أو بأن يكون الأول مضافا إلى الثاني...)[1].

***- وهو بذلك يؤكد على أصلية هذه القيود واعتماد النظم عليها، بل ويحث على إنعام النظر في الدقائق الفارقة بين كل قيد والقيد الآخر، وحفظ الرسوم التي تميز**

ما ينهض به كل قيد (وذلك أنا لا نعلم شيئا يبتغيه الناظم بنظمه غير أن ينظر في وجوه كل باب وفروقه، فينظر في الخبر إلى الوجوه التي تراها في قولك : زيد منطلق، زيد ينطلق...)[2]، وأنه لا غنى لمتذوق البياني عن الوقوف على حدود هذه القيود، وبذل الوسع في استجلاء مراميها.

***- وقد تبع البلاغيون الإمام عبد القاهر على هذا، فذهبوا إلي أن القيد يأتي لتربية الفائدة في التركيب، وأن تعدد الخصوصيات في الكلام تستدعي كثرة القيود، وكثرة القيود يترتب عليها كثرة الفوائد.**

---

(١)دلائل الإعجاز . عبد القاهر الجرجاني . ت العلامة محمود شاكر ص٤، مكتبة الخانجي . ثالثة . ١٤١٣ هـ

(٢)دلائل الإعجاز ٨١ .

والتركيب الذي تكثر قيوده . ظرا لكثرة الخصوصيات . تزداد فرائده وتغزر فوائده [1].

***- وإذا ما جئنا إلى القيد بالإضافة . محل هذه الدراسة . وجدنا في كل موضع أسرارا يقتضيها المقام، وإشارات يُحسن فقهها الذوق العالي والحس المرهف، وفي هذا الشأن جاء قول العلوي :**

(وتحت الإضافة أسرار ورموز تختلف أحوالها بحسب اختلاف مواقعها، وعلى الفطن إعمال نظره واستنهاض فكرته ليحصل عليها)[2].

ولعله كان منطلقا في هذا من حفاوة الإمام عبد القاهر بالقيود، وتأكيده السابق على اعتماد النظم عليها.

***- هذا وقد ورد حديث البلاغيين عن الإضافة أثناء حديثهم عن تعريف المسند إليه، فذكروا تعريفه بالعلمية وبالإشارة، وتعريفه بالإضافة.**

---

(١)راجع إن شئت : مفتاح العلوم . السكاكي . ت نعيم زرزور . ٢٠٩ ط دار الكتب العلمية . بيروت ١٩٨٣ م، شروح التلخيص ٣١/٢ وما بعدها . ط دا ر السرور . بيروت

(٢) الطراز للعلوي . ت محمد عبد السلام شاهين . ٥٢٤ ـ ط دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٥هـ

مفردات الزوجية واستعمال البيان القرآني لها :

(الزوج – البعل– المرأة – النساء) :

كثر ورود هذه المفردات في سياق حديث القرآن عن الزوجين، ووظفت لغة القرآن كل مفردة في سياقها الداعي لها توظيفا لا نجد له شبيها في أعلى طبقات البلاغة البشرية، وهاتيك بيان ذلك:

أولا : الزوج :

تطلق هذه اللفظة في الاستعمال اللغوي على كل فرد له ثان من جنسه، مع اقتران كل واحد منهما بالآخر، فالرجل زوج حال كونه مضمومة إليه امرأته، والمرأة زوج حالة كونها مضمومة إلي رجلها، فكل منهما ملحوظ فيه معنى كونه ثاني اثنين.

***– وحين نأتي للاستعمال القرآني لهذه المفردة نجد استعمالا بديعا، فالبيان القرآني لا يستعملها إلا في حالة التوافق الكامل والتجانس التام وخلوص الودّ بين الرجل وامرأته وصفاء عشرتهما.**

ومن أظهر الشواهد على ذلك قوله تعالى﴿وَقُلْنَا يَا آَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ البقرة: ٣٥ وقوله تعالى حكاية عن عبده زكريا عليه السلام **(فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ)** الأنبياء ٩٠

***. فإذا ما اختل هذا التزاوج بين الرجل والمرأة في جانب من جوانبه وجدنا التعبير القرآني ينحو منحى فريدا آخر، تاركا التعبير بالزوجية إلى التعبير بـ (المرأة – البعل).**

ثانيا : المرأة :

يعبر بها حين يعتري الحياة الزوجية ما يُكدر صفوها، مثل :

***الاختلاف بين اعتقاد الزوجين،وذلك مثل قوله تعالى(ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ)** التحريم : ١٠.

وعلى الجانب الآخر يقول تعالى(وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آَمَنُوا اِمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) التحريم ١١

***-خلو الزواج من هبة الأولاد،** مثل قوله تعالى **(قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ)** آل عمران ٤٠

***وقوله(وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا)** مريم ٥

* وقوله(**إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**) آل عمران ٣٥

فقد ذكر غير واحد من المفسرين : (أن امرأة عمران كانت عجوزا عاقرا، تسمى " حنة " وكانت لا تلد، فجعلت تغبط النساء لأولادهن، فقالت : اللهم إن على نذرا شكرا إن رزقتني ولدا أن أتصدق به على بيت المقدس، فيكون من سدنته وخدامه)[1].

ثالثا : البعـل :

وفي جانب الرجل – والحالة هذه – يؤثر البيان القرآني التعبير بالبعولة، ومن ذلك قوله تعالى﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ هود ٧٢

وقد يعبر البيان القرآني عن الرجل بالبعل نظرا إلى كونه قائما على المرأة وله عليها درجة، وكونه سائسا أمورها وشئونها، ومن ذلك قوله تعالى(وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا) البقرة ٢٢٨

(١) تفسير الطبري . تقديم الشيخ خليل الميس ٢٥٦/٣ . ط دار الفكر للطباعة والنشر ١٩٩٥ م

هذا ومن المثير للانتباه أن لغة القرآن قد تُعبر بالزوجية في مقام يسوده عدم الوفاق والتناغم بين الرجل وامرأته، وقد اعترض هذا التزاوج ما يعكر عليه صفو حياته، ومن الشواهد البينات على ذلك قوله تعالى:

- (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ) **النور ٦.**

- (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ) **الأحزاب ٣٧.**

- (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) **التحريم ١**

والسرالبلاغي في هذا . والله أعلم . هو البقاء على الزوجية، وعدم الاعتداد بما يعصف بها أو يعكر صفاءها وضرب بكل ما ينال من الوفاق الكامل والود الخالص بين الزوجين عرض الحائط.

ولأن الزوجية بكل معانيها هي الأساس فصار كل طارئ عليها من خلاف أو شقاق...كأن لم يكن.

النسـاء

(اسم جمع امرأة، لا مفرد له من لفظه في كلامهم، وهن الإناث البالغات أو المراهقات)[١] وعليه فهي لفظة أعم من لفظة الزوجية، إذ تعنى جنس النساء البالغات، المدخول بهن وغيرهن، ثم قد تكون المرأة مدخولا بها لكنها غير سعيدة مع زوجها، ولا تلمس التناغم والتوافق والتواد الذي تنبئ عنه لفظة التعبير بالزوجية ، فصارت العلاقة بين التعبير بالنساء وبين التعبير بالزوجية، علاقة عموم وخصوص.

هذا وقد أولي غير واحد من علمائنا المحدثين هذه الفروق اللغوية عنايتهم الكريمة، فبذلوا جهودا في استكناه مراميها تذكر فتشكر، منهم شيخنا. المغفور له بإذن ربه . الدكتور/ عبد العظيم المطعني[٢]، وأستاذنا الدكتور/ عبد الفتاح لاشين[٣] ولعلهم التقطوا خيط هذا الدرس من العلامة ابن القيم في تعقيبه على الإمام السهيلي وهو يفرق بين التعبير القرآني بلفظة (زوج، امرأة)[٤]

---

١) التحرير والتنوير ٩٦/١٤

٢) دراسات جديدة في إعجاز القرآن . مكتبة وهبة . القاهرة . ١٩٩٦ م

(٣) صفاء الكلمة . ط دار المريخ . الرياض ١٩٨٣ م

(٤) التفسير القيم . ابن القيم . ت محمد حامد الفقي – محمد أويس الندوي / صـ ١٣٦ . دار الكتب العلمية ٢٠٠٢ م

مقامات الإضافة في حديث القران عن الحياة الزوجية:

١-المقام الأول

مقام الامتنان والإنعام

ومن شواهد هذا المقام قوله تعالى:

- وَقُلْنَا يَا آَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ) البقرة: ٣٥

وقوله: (جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آَبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ) الرعد: ٢٣

وقوله:(وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً) النحل: ٧٢.

وردت الآية الأولى في مقام امتنان الله وإنعامه على آدم عليه السلام،وللإضافة هنا بالغ الأثر في هذا الامتنان، ولو تجردت الآية من هذه الإضافة لفات هذا المقصود، فليس الإنعام في إسكان آدم الجنة فحسب بل في شمول الأمر بالسكن زوجه.

وعليه فكمال النعمة ظاهر في ما جاء عليه نظم الآية،وإلا فمعهما شيطان قد يزاحمهما الدخول، بدليل ما أورده الطبري من كون : (إبليس

أخرج من الجنة بعد الاستكبار عن السجود لآدم،وأسكنها آدم قبل أن يهبط إبليس إلى الأرض)[1].

– والإضافة هنا جاءت في غاية المناسبة للمقام الواردة فيه،وهو سياق امتنان الله على آدم بالنعم،والذي ابتدئ بتشريف الله لآدم بتعليمه الأسماء و إسجاد الملائكة

له، وهنا يثنى بنعمة إسكانه وزوجه الجنة ثم يأمرهما بالأكل الرغد من الجنة (الذي هو من أجل النعم،عظيم الموقع)[2].

ثم إن التركيب هو الذي استدعى الإضافة هنا واقتضاها من أكثر من جهة واعتبار:–

فآدم قد أمره ربه بسكنى الجنة،وهو ما يعنى(اللبث والإقامة)[3]، وما كان آدم ليهنأ باللبث والسكن فيها بمفرده، يدل عليه ما رواه أغلب المفسرين من أنه : (لما سكن آدم الجنة كان يمشى فيها وحشا،ليس له زوج يسكن اليها، ولا يستأنس إلى خلق الجنة، فنام نومة فاستيقظ فإذا عند

---

(١) تفسير الطبري١/٢٠٧

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور–البقاعى . ت عبد الرزاق غالب المهدي . ١/٢٨١. دار الكتب العلمية . بيروت . ١٤١٥هـ ١٩٩٥ .

(٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم– أبو السعود–١/١١١ ط دار إحياء التراث العربي .

رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه، فسألها : من أنت؟ قالت : امرأة قال : ولما خلقت؟ قالت:لتسكن إلى٠٠٠٠)[1].

***- ومن جهة أخرى فإن القرآن لم يصرح-في آية منه- باسم زوج آدم ولا بغيرها اللهم إلا مريم عليها السلام، وذلك لبالغ شرفها ومزيد تكريمها، وهذا ما يشير إليه قوله-صلى الله عليه و سلم : (كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)(٢)، وعليه فكان القيد بالإضافة هنا لزاما٠**

- وغير مستبعد أن تكون الإضافة هنا - وعدم التصريح باسم زوج آدم- قد جاءت جريا على سنن العرب في عدم التصريح باسم المرأة غالبا واللجوء إلى الإضافة (امرأت العزيز، و امرأت فرعون، وأصلحنا له زوجه٠٠٠)، وإنما جاء القرآن على طرائق العرب في التعبير٠

- ثم إن الإضافة هنا قد أبرزت الصلة المباشرة بين سيدنا آدم وبين زوجه"حواء"، ولولا الإضافة لضاع هذا المعنى ٠

وإذا كانت الإضافة مناسبة مع السياق كله كما سبق تبيانه فإنها تناغمت-كذلك- مع جيرانها من مفردات هذا السياق، كالتعبير بالسكن،

---

(١) ينظر روح المعاني للألوسى ٢٣٣/١ ط دار إحياء التراث العربي- لبنان-رابعة ١٩٨٥م ٠

(٢) البخاري . بدء الخلق . باب قوله تعالى(وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون)

والذي يعنى : (الهدوء في الشيء الذي في طيه إقلاق)[1]، فنجد الإضافة– فضلا عن إيثار لفظ الزوجية– قد نهضا بتوفير هذا الهدوء وغمر المكان بالمؤانسة والراحة، وكأن النعمة قد حازها سيدنا آدم من طرفيها، فإذا كانت الجنة هي مسكن البدن ؛ فإن الزوجة هي مسكن الفؤاد، وهذا من تمام نعمة الله على عبده

– ولم يأت التعبير بقوله تعالى : "اسكنا" – وكان ممكنا– (للتنبيه على أنه – عليه السلام–المقصود بالحكم في جميع الأوامر وهى تبع له، كما أنها في الخلقة كذلك)[2]

وفي مجيء التركيب على هذه الصورة :(إيذان بتساويهما في مباشرة المأمور به)[3] وهكذا رأينا للإضافة عظيم الأثر في الامتنان والإنعام على آدم – عليه السلام– .

***– وأما في قوله تعالى : (جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آَبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ) الرعد: ٢٣.**

فنجد الإضافة واردة في سياق الحديث عن مثوبة الله وامتنانه على أولى الألباب، بدخولهم الجنة، فنعم عقبى الدار، ويبدأ هذا الإنعام من حيث سخر الله الملائكة للدعاء لهؤلاء، وهذا ما تجليه آية غافر: "ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من ..." وهذا فضل

---

(١) نظم الدرر ٢٨١/١

(٢) روح المعاني ٢٣٣/١ .

(٣) أبو السعود ١١١/١ .

يتقاصر دونه كل شكر وذكر وثناء،ولم تقف المنة عند حد دخول أولى الألباب الجنة بل تعدته إلى إلحاق من صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم بهم (وإن لم يبلغ مبلغ فضلهم تبعا لهم وتعظيما لشأنهم)[١]، أو إلحاقهم هم بـ (من كانت مرتبته فوق مراتبهم)[٢]، وزاد فضل الله وعم في الحالين ٠

ولم ينته الفضل عند هذا الإلحاق بل تجاوزه إلى دخول الملائكة عليهم (من جميع أبواب المنازل التى يسكنونها، أو المراد: من كل باب من أبواب التحف والهدايا من الله سبحانه)[٣].

وهذا زيادة في إكرامهم وغاية في الامتنان عليهم (لأن الإكثار من ترداد رسل الملك أعظم في الفخر وأكثر في السرور والعز)[٤]، وهكذا نرى سياق الآية الواردة فيها الإضافة تغمره المنن وتعلوه النعم، والسياق هنا ألح على الإضافة لكونها أصلا في الفائدة، وهذا أدخل في باب الزيادة في أنفسهم والتفضل عليهم إذ (الدار لا تطيب بدون الحبيب)[٥].

---

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل– البيضاوي ٣٢٨/٣ دار الفكر بيروت ٠
(٢) التحرير والتنوير ١٣١/١٣–الطاهر بن عاشور ٠ دار سحنون – تونس– ١٩٩٧ م ٠
(٣) فتح القدير الشوكاني –٧٩/٣ –دار الفكر – بيروت ٠
(٤) نظم الدرر ١٤٧/٤ ٠
(٥) السابق

***- كما نجد هنا التعبير بالصلاح في : "ومَنْ صلح"، قد أنبأ وأشعر بالتعبير بالزوجية بعده، وذاك من تمام المشاكلة المعنوية بينهما، وهذا يبين-من جانب-سر إيثار التعبير بالزوجية هنا.**

***- ومن جانب آخر ؛ فإن مقابل التعبير بالأزواج-حالة كونها جمعا- هو "امرأت" وهو جمع لم يرد في فصيح القرآن ولا في غريبه .**

***- ومما يتصل بما نحن فيه قوله تعالى: (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية)**الرعد من الآية ٣٨، **لكن الملاحظ هنا أن الآية جاءت خالية من الإضافة، وذلك من حيث لم تكن الإضافة هي مدار الفائدة ومناط الإنكار من اليهود الذين(عابوا على النبي-صلى الله عليه وسلم- الأزواج وعيرته بذلك، وقالوا:ما نرى لهذا الرجل همة إلا النساء والنكاح، ولو كان نبيا لشغلته أم النبوة عند النساء،فأنزل الله هذه الآية)**[1].

***. وعليه فإنه لما كان اعتراضهم من حيث المبدأ لا من حيث شخوص بأعينهم جاءت الآية خلوا من الإضافة لإفادة العموم وبيانا لأن(المقصود من الرد هو عدم منافاة اتخاذ الزوجة لصفة الرسالة)**[2]

***** ***** ***** *****

(١) تفسير القرطبي- ت هشام البخاري ٣٢٧/٩ – ط دار عالم الكتب- الرياض- السعودية ٢٠٠٣م.

(٢) التحرير والتنوير ١٦٣/١٣

*- وأما قوله تعالى:﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً) النحل: ٧٢.

فقد جاء مشتملا مرة على القيد بالإضافة "من أزواجكم" ومرة مجردا منه "من أنفسكم أزواجا"، وهذا التغاير في الأسلوب تكتنفه العديد من النكات البلاغية، وغير خاف أن السياق الدائر على لاحبه التركيب سياق امتنان وتفضل وإكرام (إذ جعل قرين الإنسان متكونا من نوعه، ولو لم يجعل له ذلك لاضطر الإنسان إلى طلب التأنس بنوع آخر فلم يحصل التأنس بذلك للزوجين)[١].

***- ولما كان الخطاب في قوله تعالى : "والله جعل لكم" موجه إلى عموم الناس ؛ فقد ناسبه التجرد من الإضافة في قوله : "أزواجا" ليتشاكل العمومان.**

***. ثم إن الإضافة إلى ضمير الخطاب في قوله : "من أنفسكم" قد أغنت عن إعادتها في "أزواجا"، فضلا عما في تكرارها من ثقل وعيب يخل بفصاحة التركيب، ما أبعد التنزيل الحكيم عنها!**

***- ثم جاءت الإضافة في قوله : "وجعل لكم من أنفسكم" (للإيذان بأن المراد جعل لكم من زوجه لا من زوج غيره)[٢]، فالإضافة للتخصيص والتعيين هنا، وهى أصل الفائدة ولولاها لفسد المعنى، على نحو ما نجده في قولنا : مثلا "وجعل لكم من الأزواج بنين وحفدة" فهذا غير مستقيم .**

(١)التحرير والتنوير ٢١٨/١٤
(٢) روح المعاني ١٨٩/١٤

***- والإضافة هنا أبرزت مظهر المنة والتكرم، يعاونها في ذلك هنا التعبير بالزوجية والذي أدخل الآية باب المنة كذلك، إذ (الوصف بالزوج يؤذن بملازمته لآخر، وهذه نعمة اختص بها الإنسان إذ ألهمه الله جعل قرين له، وجبله على نظام محبة وغيره لا يسمحان له بإهمال زوجه كما تهمل العجماوات إناثها وتنصرف إناثها عن ذكورها)**[1].

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

(١) التحرير والتنوير ٢١٨/١٤ .

٢-المقام الثاني

مقام التشنيع والمبالغة في النكارة:

ومن شواهد ذاك المقام :

قوله تعالى (فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ...) البقرة: ١٠٢

فنجد القيد بالإضافة هنا واردا في سياق الحديث عما تُفسد به الشياطين ومن سلك مسلكهم من بني الإنسان من أحوال العباد وتعكير صفو حياتهم وتشنيع القرآن و نكارته عليهم ذلك.

***- وجاءت الإضافة هنا نصا في العلاقة بين من تُفرّق بينهما الشياطين، ولولا الإضافة لتوهم أن التفريق بين الرجل وأي زوج، وهذا وإن كان منكورا عليهم أيضا إلا أن الإضافة أدخل للآية في النكارة والتشنيع على هؤلاء السحرة.**

***- ولم تنهض الإضافة وحدها برسم صورة هذا الإنكار والتشنيع على هذه الفعلة، بل آزرها التعبير بالزوجية - بما يفيد من تماسك الزوجين وتكافؤهما وتماثلهما غاية التماثل والملائمة بينهما على أحسن ما تكون - فيأتي هؤلاء السحرة الأشرار فيهدمون هذا البناء المتماسك ويشردون هذه الأسرة الآمنة، ويبددون الألفة والمحبة بين الزوجين، وذلك بتفريقهم بينهما ونكير فعلتهم تلك .**

ولعل هذا ما عناه البقاعى بقوله:(وذَكر الفرقة في أشد الاتصال ليفهم منه ما دونه فقال:بين المرء وزوجه)[1].

***-ثم يأتي التضعيف في قوله : "يُفَرِّقون" دون "يفرقون" بغير تضعيف ليؤازر الإضافةَ، والتعبيرَ بالزوجية في كشف مدى تماسك هذين المفرق بينهما بسحر الشياطين، وفي الوقت ذاته يبين عن قوة ذاك السحر والساحر الذى استطاع-بقدر الله-أن يفرق بين هذين الزوجين المتماسكين المتآزرين المتجانسين، وهذا لا ريب أدخل في الإنكار والبشاعة بعكس التعبير بالتفريق "بغير تضعيف"على شاكلة قوله تعالى على لسان سيدنا موسى : (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين)[2]، فإنه تفريق فيه سهولة ومجهود دون المجهود .**

***- ولله در هذا التركيب المعجز حين تتظاهر مفرداته على النهوض بالمعنى في وحدة آسرة !**

هذا وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن الفرقة هنا هى: (فرقة العصمة)[3]، وعلى هذا الرأي فقد أضحت الإضافة لزاما وضرورة يستدعيها المقام، حيث لا عصمة للرجل إلا على زوجه .

***** ***** ***** *****

(١) نظم الدرر ٢/٧٨ .
(٢) المائدة ٢٥ .
(٣) المحرر الوجيز ١/٣١٠

المقام الثالث

٣- مقام الاستمتاع بالنساء

ومن شواهد الإضافة في هذا المقام قوله تعالى:﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ البقرة: ١٨٧.

و قوله﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ البقرة: ٢٢٣.

وقوله﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ البقرة: ٢٢٢

كل هذه الآيات وارد في سياق بيان الشرع لحدود استمتاع الرجل بزوجه زمانا ومكانا .

***- ففي الآية الأولى جاءت الإضافة في قوله : "الرفث إلى نسائكم " بإضافة النساء إلى ضمير المخاطبين، وذلك للاختصاص وتعيين محل الانتفاع شرعا، حيث لا يجوز إفضاء الرجل إلا لمن له عليها ولاية إما بزواج أو ملك اليمين .**

***- ولك أن تتأمل الآية خالية من الإضافة كما لو قيل مثلا: "أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى النساء"، وما يترتب على ذلك من شيوعية الفروج، وآثار ذلك على تدمير أخلاق المجتمع والإتيان على بنيانه، كالتي**

انغمست فيها تلك الدول التي تزعم التقدم والتحرر،فذاقت وبال أمرها وكان عاقبة أمرها خسرا .

***- فكانت الإضافة بذلك ذات أثر بالغ في الحفاظ على أُسّ المعنى وصلاحه، وعليه فقد صارت العبارة رائقة بتلك الإضافة .**

***** ***** ***** *****

****. وأما قوله تعالى﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾** البقرة ٢٢٣.

فقد ورد في سياق إبراز حدود هذه العلاقة الخاصة بين الزوج وزوجه وبيان سعة الشرع فيها وتوسيعه على الناس ضيقاً.

***. وتأتي الإضافة هنا للامتنان على المخاطب، فضلاً عن أن الإضافة هنا شكلت حصناً يحمي أخلاق المجتمع، ولو خلا النظم هنا من الإضافة فقيل مثلاً :**

"النساء حرث لكم" لفتحت للإباحية والفوضى الأخلاقية أبوابَ فتن عظيمة، حيث تصير سائر النساء حرثاً للإنسان وهذا غير مراد.

*** - وغرض الامتنان في الآية لم تنهض به الإضافة وحدها بل يدعمها في هذا التعبير بالحرث، وهو تعبير في تمام الاتساق لمناسبة السياق(لأنها مناسبة إخصاب وتوالد ونماء، وما دام حرثاً فأتوه بالطريقة التي تشاءون، ولكن في موضع الإخصاب الذي يحقق غاية الحرث)[1]**

(١)في ظلال القرآن . سيد قطب . ٢٤٢/١ . دار الشروق . القاهرة

وعليه ففي التعبير بالحرث هنا امتنان آخر،ثم يأتي قوله "لكم" وذلك لتوجيه الامتنان إلى المخاطبين.

***–ومن بديع التركيب هنا أنه قال "فأتوا حرثكم" ولم يقل "فأتوا نسائكم" فعبر بالخبر وترك المخبر عنه لأنه محط الفائدة،والتركيب بذلك شديد الصلة بما يعرف عند البلاغيين بالإدماج([1])**

وصارت العبارة بالإضافة هنا مليحة لان المرأة حرث سواء كانت زوجاً أو غيره، فهي حرث بالفعل والقوة، وأما في حالة كونها زوجاً فهي حرث بالفعل فالإضافة هنا حدد المعنى المراد بعينه.

***. أما قوله جل شأنه﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾**البقرة: ٢٢٢.

فقد ورد في إطار الترهيب والمبالغة في التخويف من إتيان الحائض، وذلك لإشعارهم أن تخويفهم من هذا الإتيان إنما هو مؤقت بزمن الحيض ثم هو لفائدتهم والشفقة بهم.

ويلاحظ خلو الآية من الإضافة وذلك قوله : " فاعتزلوا النساء " وذلك لإفادة العموم، وهو أصل المعنى المراد، ولو اقترنت الآية بالإضافة فقيل

---

١)الإدماج في اللغة : اللف ، وإدخال الشيء بالشيء ، يقال: أدمج الشيء في الثوب، إذا لفه فيه.وفي الاصطلاح أن يتضمن كلامٌ سيق لمعنى مدحاً كان أو غيره، معنًى آخر) التعريفات للجرجاني . ت.د/ أحمد مطلوب . صـ ٨ ط دار الكتب العلمية بيروت

مثلاً : "فاعتزلوا نساءكم" فلربما توهم أن الاعتزال مقصور على نساء دون نساء في المحيض، وهذا باطل من القول، فأطلقت الآية من الإضافة ليفيد التركيب أن اعتزال جنس النساء اللاتي قد يخالطهن الإنسان جنسياً مطلوب صحياً وشرعياً.

وذلك – كما يذكر العلامة الزمخشري– لأن(الحيض شيء يُستقذر ويؤذي من يقربه)[1] وهذا ما أجمعت عليه الدراسات الصحية مؤخراً.

***– هذا وقد أتاح عدم الإضافة هنا الإشعار بأن العلاقات الحرام مؤذية، وهذا لا يعني إقرارها فيما عدا زمن (الحيض،إنما للتنبيه – رحمة بالإنسان – على اعتزال كل وقاع في هذه الفترة فالمحيض أذى حتى لأصحاب العلاقات المحرمة.**

فللّه ما أرحم هذا التشريع بالناس !

***– وعليه يفهم فائدة إيثار التعبير بـ"النساء" دون "الأزواج" مثلاً، فإنه وإن كان المراد بالنساء هنا الأزواج – كما ذهب إليه البعض – بدلالة الأمر بالاعتزال والمخاطب بها الرجال، (وإنما يعتزل من كان يخالط)[2].**

لكن التعبير بالنساء هنا أتاح مساحة من العموم تقتضيها دلالة الكلمة ذاتها ويستدعيها المقام هنا، ولا يفي التعبير بـ "الأزواج" هنا بهذا العموم المراد.

---

(١) الكشاف – الزمخشري – ٣٦١/١ ، وانظر : نظم الدرر ٤٢١/١ .
(٢) التحرير والتنوير ٣٦٦/٢ .

***- ويلاحظ أن التعبير "بالنساء" هو السمة الغالبة على هذا المقام وذلك في غاية المناسبة – فيما أرى – لجوّ "العموم" الشائع بين تراكيب الآيات المسوقة.**

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

المقام الرابع

مقام الأحكام الفقهية الخاصة بالنساء

ومن شواهد ذلك المقام قوله تعالى :

*-﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ البقرة: ٢٢٦.

*-﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ يُؤَاخِذُكُم البقرة: ٢٢٨

*-﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾البقرة: ٢٣٢

وردت هذه الآيات في معرض الحديث عن بعض الأحكام الفقهية المترتبة على الزواج والخاصة بالنساء.مثل : الإيلاء، الطلاق، عدم عضل المرأة أن تنكح زوجها إذا تراضوا فيما بينهما.

***- ففي قوله تعالى : "للذين يؤلون من نسائهم" تأتي الإضافة لتبين جهة العلاقة بين الطرفين في الإيلاء، لأن الإيلاء لا يقع من الرجل إلا على من تحت عصمته، وخلو الآية من الإضافة تجعل الإيلاء عاماً**

شائعاً في سائر النساء، وهذا مردود.وعليه ففي الإضافة مزيد تخصيص وتوضيح.

***- ثم نجد الإضافة هنا قد جنحت بالأسلوب إلى الستر والصيانة، شأنها شأن إسناد الخطاب إلى الأزواج، وهذه إشارة لطيفة إلى أن مثل هذه الأمور يجب أن تجري بين الزوجين في (سترة وإعراض عن حكم الحكام)[1]،**

***. وفي خلو الآية من قيد الإضافة هنا ما يجعل الأمر على الشيوع، وهو ما يبدد هذا الستر المنشود بين الزوجين.**

***- ويؤثر التعبير بـ "النساء " دون الأزواج كما لو قيل مثلاً : " للذين يؤلون من أزواجهم"، لئلا يتوهم أن الإيلاء كما يقع من الرجال على النساء فإنه يقع من النساء على الرجال، فهذا غير صحيح – وذلك من حيث دلالة لفظ الزوج على الذكر والأنثى – ثم إن مقام الإيلاء مشعر أن ثمة عدم توافق وأريحية بين الرجل – الذي آلى – وبين امرأته، فناسب ذلك التعبير بالنساء دون "الزوجية " لأن المقام لا يتسع لمدلولات الزوجية هنا.**

***- ثم إن التعبير بالنساء هنا أدخل "الإماء والحرائر في الحكم المذكور، وهذا ما عير عنه صاحب المحرر الوجيز بقوله " (وقوله تعالى "من**

---

(١)نظم الدرر ٤٢٦/١ .

نسائهم" يدخل فيه الحرائر والإماء إذا تزوجن والعبد يلزمه الإيلاء من زوجته)[1].

***- وأما الآية الثانية في هذا المقام : "والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً..."**

فجاءت في سياق بيان عدة المطلقة، وجاءت الإضافة هنا مقترنة بلفظ التوكيد : " النفس" وذلك للزيادة والتوضيح والتقرير، وكل هذا ما يستدعيه مقامنا هذا، أعني بيان الأحكام.

وعليه فقد زيد القيد بالإضافة مقترناً بالتوكيد لأن الأمر فيه خصوصية بهن، والمعنى – والله أعلم – زاولي هذا الأمر بنفسك ولا يَقُم أحد به.

***- ثم يؤثر التركيب التعبير بالبعولة دون " الأزواج في "وبعولتهن أحق بردهن..." وذلك استصحاباً لمعاني السيادة والسيطرة، وكل ما للرجال على النساء من درجة، وكلها معاني يستدعيها المقام بل ويُلح عليها إلحاحاً.**

يتبين ذلك من (وجود منافسين من الرجال للمطلقين، والقرآن يقضي بأولوية المطلقين في التزوج من مُطلقاتهم، فهُم أَولى من غيرهم ممن

---

(١)المحرر الوجيز – ابن عطية – ت:عبدالسلام عبد الشافي محمد ٣٠٣/١ ط دار الكتب العلمية – لبنان – ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣م .

يُبدون رغبتهم في التزوج من مطلقاتهم.هذا المعنى يفهم – بقوة – من قوله تعالى :- "وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً " وأفعل التفضيل أحق يقتضي اشتراك طرفين في معنى مع أرجحية أحدهما على الآخر، فجاء التعبير على القاعدة، فقال " بعولتهن " دون " أزواجهن "[1].

***- ثم إن هناك مقتضيا آخرا للتعبير بالبعولة هنا وهو(ضعف الرغبة في المراجعة المستفاد من أداة الشرط " إن " الموضوعة لاحتمال حصول جواب الشرط وعدم حصوله)**[2].

***- وإن دل ذلك على أمر فإنما يدل على جانب من جوانب إعجاز هذا التنزيل الحكيم، وأعني به توظيف المفردة في التركيب توظيفا تتقاصر دونه بلاغة البشر جميعا.**

ويبرز جمال هذا التوظيف وكماله حين نقارن ما سبق بقوله تعالى:(وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ**أَوْ** البقرة: ٢٣٢

- فقد تغاير الأسلوب ما بين الإطلاق من القيد بالإضافة مثل :" طلقتم النساء"، وما بين التقييد بالإضافة في مثل " أجلهن، أزواجهن"، ولكلٍ داعيه البلاغي.

---

(١) دراسات جديدة في إعجاز القرآن . د عبد العظيم المطعني . صـ ١٧٠ مكتبة وهبة .
(٢)السابق ١٧١.

فتجردت الآية من الإضافة في قوله تعالى : " وإذا طلقتم النساء " ولم يقل " وإذا طلقتم نساءكم " أو أزواجكم " مثلا...وذلك لإفادة العموم، وهو المناسب لمثل هذه الأحكام، وهو ما عناه البقاعى بقوله:(ولم يقل نساءكم، لئلا تُفهم الإضافة أن لطلاقهم غير نسائهم حكما مغايرا لهذا في بلوغ الأجل مثلا ونحوه)(١).

وإن كان الشرع والعادة ليحدد أن الرجل لن يُطلق إلا من في عصمته، فالألف واللام هنا على نية الإضافة والتخصيص، ويعين عليه قول الطبري: (وإذا طلقتم أيها الرجال نساءكم)(٢).

***– والتعبير بالنساء – مجرد من الإضافة – في هذا المقام يكاد يكون سمة بلاغية للتعبير القرآني، ومنه قوله تعالى (**وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ**) ٢٣٢، وقوله تعالى: (**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ**) الطلاق ١.**

***– ثم ينتقل التركيب إلى التقييد بالإضافة وذلك في قوله تعالى : " فبلغن أجلهن " وذلك لإرادة التخصيص والتحديد، والمعنى :بلغن أجلهن الخاص بهن، فالأجل (هنا لما أضيف إلى ضمير النساء**

(١)نظم الدرر ١ / ٤٣٥ .
(٢)تفسير الطبري ٦/٥ .

المطلقات ؛ علم أنه أجل معهود بالمضاف إليه)[1].والتحديد والتخصيص يكاد يكون سمة هذه المقامات.

وعليه فترك الإضافة هنا مفسد للمعنى المراد، إذ يجعل الأجل على العموم وهذا مردود في ضوء ما سبق ذكره، من كون لكل واحدة أجل " عدة " خاص بها يباين الأخرى.

ثم ينتقل التركيب إلى إضافة أخرى، وذلك قوله:﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ البقرة: ٢٣٢، بدلا من أن " ينكحن الأزواج " مثلا فجاءت الإضافة دالة بوضوح على الأزواج المعنيين.

ويلفت الانتباهَ هنا التعبيرُ بالزوجية " أزواجهن " مقابل البعولة في الآية السابقة " وبعولتهن أحق بردهن..." – رغم تشابه الآيتين في كثير من التركيب –، وذلك لنكتة بديعة وهي أن الآية هنا "...فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف" واردة في سياق نهي أولياء أمور المطلقات عن التضييق عليهن، والتعنت معهن عند توفر الرغبة في العودة إلى الحياة الزوجية مع مطليقيهم بعد التراضي بالمعروف، فكل من الرجل وزوجه هنا لديه الاستعداد الكامل والرغبة الصادقة في استئناف حياته الزوجية مع الآخر بمعروف وتراض، الأمر الذي يجعل الطلاق الذي وقع بينهما كأن لم يكن شيئا، فكان الأليق هنا التعبير بالزوجية – رغم انفصال عراها – تذكيرا بها

(١)التحرير والتنوير ٤٢١/٢ .

وحثا علي عدم نسيان الفضل بينهما، ولا نكران تلك الحياة الزوجية التي جمعت بينهما.

وهو بالدرجة الأولى يُحرك مشاعر أولياء أمور المرأة بالرأفة والشفقة عليهما، فيمتنعون عن التضييق والعنت معهما.

*-وهنا يتبين أن التعبير بالبعولة هناك أصاب عين مقامه، لما بينا آنفا،والتعبير بالزوجية هنا شاكل مقامه تمام المشاكلة، وذلك حين لم يكن هنا منافس للزوج في الزواج من مطلقته، ثم بوجود العزم والإرادة القوية بين الرجل والمرأة على العودة بالمعروف، وقد دل على هذا العزم وتلك الرغبة إيثار التعبير بـ " إذا " الشرطية في قوله " إذا تراضوا " مقابل التعبير بـ " إن الشرطية " في الآية السابقة.

***** ***** ***** *****

المقام الخامس

مقام كون الزوجية هي مناط الحكم وجهة الاعتبار

ومن شواهد ذلك المقام قوله تعالى :

-﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ البقرة: ٢٤٠

- ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ﴾

النساء: ١٢.

- ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ النساء: ١٥.

-﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ النساء: ٢٣

- ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ.إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ) المؤمنون ٥-٦، المعارج ٢٩ - ٣٠.

- ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾النور: ٦

ففي الآية الأولى جاء القيد بالإضافة في قوله تعالى " لإفادة جهة هذه الوصية، ومصدرها وهي الزوجية، فهي الجهة والرابطة التي من أجلها يوصي الزوج لزوجه هنا، فهو لم يوص لها إلا لكونها زوجه، ثم إن التعبير بالزوجية هنا . دون النساء . للتخصيص، فقد حدد التعبير هنا من تكون لها الوصية تحديدا، فضلا عما في التعبير بالزوجية هنا من إبقاء لوشيجة الزوجية معنويا بينهما حتى بعد الموت، وتذكيرا بما كان بينهما، وفيه حث على تذكر الفضل بينهما،ثم هو حض ودفع للأزواج على الإيصاء لأزواجهم، حتى لا يتركوهن عالة يسألن الناس.

لاسيما إذا تذكرنا أن هذه الوصية كانت مقرونة وقتها بحبس المرأة نفسها على زوجها بعد وفاته بأن لا تنكح أحدا بعده وألا تخرج من مسكنه.

وفي الآية الثانية:(وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ) بينت الإضافة جهة استحقاق هذا النصف،وأنه ما كان ذلك إلا لقيام الزوجية بينهما، فالعصمة هنا هي منشأ الميراث وسببه.

– ثم إن التعبير بالزوجية هنا فيه إعلاء لشأنها، فقد (أعطاها الله حقها المهجور عند الجاهلية، إذ كانوا لا يورثون الزوجين)[1].

– وفي قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ فقد كانت الإضافة لزاما في قوله: " من نسائكم " لأن الحكم المترتب على إتيان الفاحشة من : إشهاد الأربعة، ثم من الإمساك في البيوت . حتى يقضي الله فيهن أمره بالموت أو غيره . موكل بـه أزواج هؤلاء النسوة، فقد أبرزت الإضافة الصلة بين المخاطبين وبين هؤلاء النسوة.

فلن يقوم بتنفيذ هذا الحكم إلا أزواجهن لما لهم عليهن من رتبة و سلطان، ولما لهم من أهلية القيام بذلك.

ويؤيد ذلك قول أبي السعود (اللاتي يفعلن الزنا كائنات "من نسائكم" أيمن أزواجكم) [2]، وقول الطاهر بن عاشور : (وضمير "فاستشهدوا

---

(١) التحرير والتنوير ٢٦٣/٤ .

(٢) أبو السعود ١٣٧/٤.

" مخصوص بمن يهمه الأمر من الأزواج) [١]، ويذهب الإمام البقاعى إلى أن الإضافة هنا هي التي حددت صنف النساء المقصودات بالحكم،وأن المراد بهن (الحرائر)[٢]، فالإضافة هنا دفعت إرادة العموم، فخرجت إماء المخاطبين من دائرة الحكم الوارد.

***– وإن كنت أرى أن الإضافة هنا قد حددت ديانة هؤلاء النساء – بجانب إشارتها إلى نوعهن كما ذكر البقاعي – فالكلام موجه لرجال المسلمين فيما يقع من نسائهم الحرائر، والحكم بذلك لا ينتظم إماء المسلمين، ولا نساء غير المسلمين.**

وهذا ما يفهم من قول الطاهر بن عاشور : (فضمير نسائكم عام مراد به نساء المسلمين...فهي إضافة في معنى الإسلام،لأن الكافرة قد تكون من نساء المسلمين بنسب، ولا يلحقها هذا الحكم)[٣]، والمعنى بهذه الإضافة يتجه نحو التخصيص، وفي ضوء هذا نستطيع أن نفهم التناسب بين القيد بالإضافة في " نسائكم " وبين القيد بالجار والمجرور " منكم " فالمطلوب أن يكون الشهود،

---

(١)التحرير والتنوير ٤/٢٢٠.

(٢)نظم الدرر ٢/٣٠٥.

(٣)التحرير والتنوير ٤/٢٢٠ بتصرف يسير.

(أربعة من رجال المؤمنين وأحرارهم)[1] فكما حددت الإضافة نوع النساء المتلبسات بالفعل، فقد حدد الجار والمجرور نوع الشهود على الفعل.

***- وتأتي أهمية الجار والمجرور من زاوية أخرى : وهي كونه مناسبا وداعما لقضية وسطية هذه الأمة المحمدية، التي جعلها الله تعالى (وسطا يقبلون على غيرهم، ولا يقبل غيرهم عليهم) [2]، وصدق ربنا** (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا) **النساء: ١٤١.**

***- ولسائل أن يسأل : إذا كان الأمر كذلك فلم جاء التعبير بـ " نسائكم " دون " أزواجكم " والذي ينهض بذلك كله ؟**

وعنه يُجاب بأن التعبير بالزوجية هنا – وإن كان ناهضا بكثير من النكات – غير أنه يَحصر المراد من النساء هنا في المدخول بهن (والمراد هنا مطلق النساء فيشمل العذاري العزبات) [3]، وهذا ما تميل إليه النفس.

---

(١)أبو السعود ١٣٧/٤ ، البيضاوي ٣٠٠/١ .
(٢)نظم الدرر ٣٠٥/٢ .
(٣)التحرير والتنوير ٢٢١/٤ .

ولذا يطيب لي أن أسجل تحفظي على ما ذهب إليه العلامة الألوسي من كون المراد بالنساء في الآية هن (النساء اللاتي قد أُنكحن وأُحصن)[١]، وهذا يعني خروج البكر التي تأتي الفاحشة من هذا الحكم، ودخولها فيه – فيما أرى– أبلغ في التخويف والردع.

ناهيك عن أن التعبير بالزوجية هنا يتعاند وإتيان المرأة الفاحشة، فبمجرد إتيانها إياها فقد وقعت المخالفة السلوكية والأخلاقية وارتفع التماثل والتكافؤ المستحق لوصف الزوجية.

*– والمتأمل في سياق الآية بهذا التركيب يجد أنه يسير في اتجاه الستر والاحتياط وعدم الذيوع، يجد ذلك في الإضافة التي جعلت المراد من " النساء " هنا حرائر المسلمين، كما يجده في جعل الشهود من المسلمين، ثم هم أربعة وذلك(تغليظا على المدعي وسترا على العباد)[٢].

* كما يدعم جانب الستر هنا الأمر بإمساكهن في البيوت (فإن ذلك أصون لهن)[٣] وعليه فقد ناسبت الإضافة المقام من أكثر طريق.

***** ***** ***** *****

(١)روح المعاني ٤/٢٣٤ .
(٢)التحرير والتنوير ٤ /٢٢١ .
(٣)نظم الدرر ٢/٣٠٥ .

وفي قوله تعالى (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ النساء: ٢٣

نجد التقييد بالإضافة في قوله تعالى " وأمهات نسائكم " – بإضافة النساء إلى ضمير المخاطبين – وجاءت الإضافة هنا ضرورة لاستقامة المعنى، إذ ليست كل النساء محرمة، فحددت الإضافة الحكم وقيدته بكونهن أمهات نسائهم.

***– وقد يُسأل : إذا كان الأمر كذلك فلم جاء التعبير بـ " أمهات نسائكم " دون " أمهات أزواجكم " مثلا؟.**

– ويُجاب عن ذلك بأن التعبير بالنساء هو الأنسب للمقام، لكون التحريم قائما هنا بمجرد عقد الرجل على البنت، وليس منصبا على الدخول بها، حتى تحرم عليه أمها، جريا على القاعدة الأصولية " العقد على البنات يُحرم الأمهات، والدخول بالأمهات يُحرم البنات"

***. ويقوي هذا الاتجاه قول العلامة الألوسي :(والمراد بالنساء المنكوحات على الإطلاق سواء كُنّ مدخولا بهن أو لا، وعليه جمهور العلماء)[1].**

(١) روح المعاني ١٤٩/٢ .

وعليه فلم يكن للتعبير بالزوجية هنا معني، وذلك لأنها ستقصر الحكم على أمهات المدخول بهن.

***- وحتى لو سلمنا - جدلا - بأن تحريم أمهات نسائنا منعقد بالدخول بهن، وليس بمجرد الدخول ببناتهن، فالتعبير بالنساء هو الملائم للسياق أيضا، وذلك لكونه أعم من التعبير بالزوجية، والتي تعني تحقق التماثل والانسجام والتكافؤ بين الزوجين، وهذا تضييق لدائرة الحكم، حيث سيقتصر على أمهات الأزواج لا يتعداهن إلى أمهات النساء.**

وفي الحاليين وجدنا التعبير بالنساء هو الأليق بالمقام ؛ حيث يتسع ليشمل غير المنكوحات على الرأي الأول، وليشمل أمهات النساء، وذلك حالة قيام ما يُعكر صفر الزوجية.

***- وتبرز بلاغة القيد بالإضافة في الآية من كونه يدفع إفساد ذات البين، ويحافظ على أركان الأسرة، وفي ذلك تحقيق (للقاعدة الأولى في نظام المجتمع الإسلامي**

من قيامه على قاعدة الأسرة،وجعلها وحدة المجتمع، كما تضمن لذا المجتمع السلم المطمئنة : سلم الضمير، وسلم البيت وسلم المجتمع في نهاية المطاف)[1]، وعليه فقد جاء التحريم مقرونا بقيد الإضافة(لمصلحة الزواج)[2].

---

(١)في ظلال القرآن ٢/ ٦٢٠ بتصرف يسير .

(٢)البيضاوي ١/٣٠٤ .

ويبين عن جانب من هذا الطاهر بن عاشور بقوله : (وتحريم هؤلاء حكمته تسهيل الخلطة وقطع الغيرة بين قريب القرابة، حتى لا تُفضي إلى حزازات وعداوات، قال الفخر : لو لم يدخل على المرأة أبو الرجل وابنه، ولم تدخل على الرجل امرأته وابنتها لبقيت المرآة كالمحبوسة، ولتعطل على الزوج والزوجة أكثر المصالح، ولو كان الإذن في دخول هؤلاء دون حكم المحرمة فقد تمتد عين البعض إلى البعض وتشتد الرغبة فتحصل النفرة الشديدة بينهن، والإيذاء من الأقارب أشد إيلاما، ويترتب عليه التطليق، أما إذا حصلت المحرمية انقطعت الأطماع، وانحبست الشهوة، فلا يحصل ذلك الضرر، فيبقى النكاح بين الزوجين سليما عن هذه المفسدة)[1].

أريت معي . وفقك الله . كيف نهضت الإضافة بذلك كله ؟!

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

وأما قوله تعالى(وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ.إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ)**فقد جاءت الإضافة في قوله" أزواجهم أو ملكت أيمانهم " محددة مناط الحكم وجهة الحلّ، فَفُهِم من هذا أن الأزواج وملك اليمين هما**

الجهتان الوحيدتان المأمور الإنسان بحفظ الفرج عن غيرهما، فو جبت الإضافة هنا لتعلق الحكم بها وانصبابه عليها.

---

(١)التحرير والتنوير ٤/ ٢٣٨

وعليه ففي التقيد بالإضافة هنا ثم في التعبير بالزوجية تمام الملائمة، لأنها محل الحل والحرمة من حيث الإتيان.

***– ثم إن بديل التعبير بالزوجية هنا هو التعبير بـ " النساء " وهو لفظ عام لا ينهض بالمراد، فلفظ الزوجية مع ملك اليمين قد استوعبا دائرة الإتيان الحلال.**

جاءت الإضافة في سياق بيان حكم الرامين أزواجهم بالفاحشة ولم يكن لهم شهود على هذا سوى أنفسهم.

– وقد جاءت الإضافة لتخصيص الحكم هنا بأزواج الرامين، بعد أن سبق الحديث عن حكم الرامين غيرهن، وذلك في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾

فالآية – محل الشاهد – من قبيل ذكر الخاص بعد العام.

– وعليه يُفهم لماذا لم يقل في آيتنا هنا : " والذين يرمون النساء " لأن هذا العموم قامت به الآية السابقة، ولما كان للأزواج حكم يُغاير عامة النساء لزمت الإضافة لتخصيص الحكم بهن.وبهذه الإضافة صارت الآية هنا (ناسخا لعموم المحصنات، وكانوا قبل نزول الآية يفهمون من آية:

" والذين يرمون..." الخ أن حكم من رمى الأجنبية وحكم من رمى زوجته سواء)[١].

***- ولم يقل : " والذين يرمون نساءهم " مثلا، لأن لفظة النساء عامة، والرمي محصور بين الرجل وامرأته، ولا يجوز أن يتعداها وإلا صار قذفا، وقد بينت الآية السابقة حكمه.**

***- ثم إن التعبير بالزوجية – رغم جرم وفداحة المُدَّعَى – هنا مشعر بالإبقاء على هذه الرابطة لآخر وقت، وأن هذا المُدَعَى لا يزال في دائرة الظن حتى تقوم عليه البينة، وهذا نوع من التشديد على صيانة الأعراض وحفظ كيان الأسر من العواصف المدمرة، وهذا التشديد لم ينهض به التعبير القرآني فحسب، بل آزره في هذا البيان النبوي، وذلك في قوله – صلى الله عليه وسلم – لمن جاءه يرمي زوجه فيما جاءت به من حَمل : (البينة أو حدّ في ظهرك)[٢]، ولعل هذا هو منطق الطاهر بن عاشور في قوله : (...اشتد الأمر على الأزواج الذين يعثرون على ريبة في أزواجهم...اللعان رخصة منَّ الله بها على الأزواج في أحوال الضرورة، فلا تتعداها)[٣].**

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

(١) روح المعاني ٦/ ٣٧٥ .
(٢)البخاري . التفسير . باب(والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين)
فتح الباري ٨/ ٣٠٣ . حديث ٤٧٤٧ .
(٣)التحرير والتنوير ٢٥٢/١٢ .

٦- المقام السادس

مقام التعبير عن الزوجة بالأهل

ومن شواهد هذا المقام قوله تعالى :-

-﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾آل عمران: ١٢١

-﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ **يوسف٢٥**

-﴿إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَآتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾النمل: ٧

***-المدقق في نظم الآيتين : يتجلى له أن البيان القرآني قد كنَّى عن زوج الرجل بلفظة "الأهل"**

فالآية الأولى : تدور في سياق الحديث عن تأهل النبي – صلى الله عليه وسلم – للخروج إلى غزوة أحد وذلك بخروجه من بيته من عند أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – وقد لبس لأمته ودرعه .

"فالأهل" في الآية هنا مراد بها زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – "عائشة " رضي الله عنها- وفي التعبير عنها بأهل ثم إضافتها إلى

ضميره - صلى الله عليه وسلم من التشريف ما فيه،ذلك أن "المضاف يشرف بشرف المضاف إليه " (١).

***- وكذا في هذه الإضافة من التكريم والتعظيم ما هي أهله وأحق به،حيث جعلها التركيب كل أهله فالعبارة قائمة على الاتساع، من باب إطلاق البعض على الكل.**

والتعبير هنا لا يخلو عن تسلية أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها - حيث لم يرزق منها سيدنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم - الولد.

***- كما أن التعبير هنا عن الزوج بالأهل قد كشف عن جانب عظيم من الأريحية والاستيعاب النفسي الذي كان يجده سيدنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عند أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها.**

***- وشواهد عديدة من سيرته الكريمة – صلى الله عليه و سلم لتؤكد أنها - رضي الله عنها – قد فازت وحازت النصيب الأوفي من قلبه - صلى الله عليه وسلم – حتى لحظة وداعه –صلى الله عليه وسلم – لحوقا بالرفيق الأعلى كما**

يحب أن يمرض في بيت عائشة – رضي الله عنها - وقد لمس بقية أزواجه – رضي الله عنهن –ذلك فتنازلن عن حقهن لأختهن عائشة – رضي الله عنهن – عن طيب خاطر .

وقد جاء التعبير بالأهل ثم التقييد بالإضافة على أكمل ما تكون المناسبة للسياق الكلي الواردة فيه الإضافة، فالسياق الكلي للآيات يدور حول تحرش قريش بالمسلمين ثأرا لقتلاهم يوم بدر، وعرض النبي – صلى الله عليه وسلم –الأمر على المسلمين للشورى- فرأى فريق من المسلمين ضرورة الخروج لقريش خارج الدور لتكون النساء الذراري من قريش، وكان هذا رأي الجمهور الأعظم من المسلمين.

---

(١) دليل الفالحين ٣/٤٢٣ .

ورأى آخرون البقاء في الدور والمساكن حتى يهجم عليهم العدو فيهاجموهم، فنزل النبي – صلى الله عليه وسلم –على رأي الأغلبية تحقيقا للمصلحة العامة فدخل حجرة أمنا عائشة – رضي الله عنها- ولبس درعه ولأمته وتجهز للجهاد، وقال قولته المشهورة (ما كان لنبي إذا لبس لأمته أن يخلعها حتى ٠٠)[١].

***- ومن هنا ففي التعبير بالأهل مع الإضافة مبالغة في تعظيم خروجه - صلى الله عليه و سلم- للجهاد،فهو حين خرج من عند أهله جميعا،ولم يخلف وراءه فردا واحدا إنما خلف أهله جميعا،وفي هذا تشنيع ونكير على من يتخلف عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم – أو يرغب بنفسه عن نفسه - صلى الله عليه وسلم - معتذرا بقوله : (شغلتنا أموالنا وأهلونا)[٢]، أو متذرعا بما قاله البعض في سياق هذا اليوم (لو نعلم قتالا لاتبعناكم)[٣].**

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

وأما قوله تعالى على لسان امرأة العزيز (قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) يوسف ٢٥، فقد جاءت لفظة الأهل مضافة إلى ضمير عزيز مصر ومرادا بها امرأته "زليخا"، وفي التعبير بهذا مبالغة في استشارته وتهييج كرامته لينال من يوسف -عليه السلام – أعظم النيل وأشده، فقد صور تعبيرها بهذه الخصوصية أنه ما أراد بها الفاحشة فحسب، بل بكل أهله، - حين جعلت نفسها أهله أجمعين – حاشاه عليه السلام ذلك وما كان له بخلق، ولم تكتف بالتعبير عن نفسها بالأهل، بل أضافت نفسها إليه لتزيد من حمل زوجها وحنقه وغيظه على

---

(١)المنتقى لابن الجارود ٢٦٦/١– باب ما جاء في لبس الدرع – مؤسسة الكتاب الثقافية بيروت – الأولى –١٩٨٨ .

(٢)الفتح جزء من آية ١١ .

(٣)آل عمران جزء من آية ١٦٧ .

يوسف عليه السلام حين ذكرته بهذه الإضافة، وأهل الرجل وحريمه من أولى من يخاطر لهم بنفسه، صيانة لهم وذبا عن بيضتهم، وذلك أمر في جبلة الإنسان السوي، ولذا صار حفظ العرض وصيانته من الكليات الخمس الواجب الحفاظ عليها وفي ضوء هذا جاء قوله –صلى الله عليه وسلم- : (ومن قتل دون أهله فهو شهيد)[1].

أرأيت كيف استترت كل هذه المعاني خلف هذه الإضافة ؟!

فللـه در هذا التنزيل المعجز ؟!

وإذا ما جئنا للآية الثالثة في مقام التعبير عن الزوج بالأهل وهي قوله تعالى :

(إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَآتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ) **النمل:** ٧

وجدناها واردة في سياق الحديث عن دعوة سيدنا موسى – عليه السلام –من مدين إلى مصر ومعه زوجه (ابنة شعيب عليه السلام).

***- وقد عبر التركيب عن زوجه بلفظة الأهل – الدالة على الكثرة – مضافة إلى ضميره عليه السلام،وفي هذا من المبالغة في تسليته –عليه السلام والتسرية عن قلبه ما فيه .**

***- وطبيعة المقام تستلزم مثل هذا الأنس وتلك التسلية،حيث قد فارق – عليه السلام - ومعه زوجه العش الذي فيه درجا، فقد لبث موسى –عليه السلام – في مدين سنين ووجد في هذا الصهر خير عوض - بعد الله – عن فراق أهله .**

---

(١)الأحاديث المختارة – أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي ت/ عبد الملك بن دهيش ٢٩٢/٣ –ط– مكتبة ، النهضة الحديثة – مكة – أولى ١٤١٠.

كما وجد في هذا الجوار الأمنَ مما يطلبه في مصر : (فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**)القصص٢١،(** فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**) القصص ٢٥.**

***- وكل هذه المعاني تثير كل معاني الفراق والوحدة، وهذه مشاعر مركوزة في الطباع فصار المقام يلح على هذه التسلية ويقتضيها.**

***- ونهض بها التعبيرُ بلفظة الأهل،ثم الإضافة إلى ضميره– عليه السلام - كما أفاد التعبير هنا التعظيم والتكثير، وهذا في تمام المناسبة،لما يكتنف هذه الرحلات من أخطار مثل : قطاع الطريق وتهديد المسافر في عرضه وماله ٠٠٠مما عناه الدعاء النبوي الشريف (اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل والولد) (١).**

ففي التعبير بالأهل –المفيد للكثرة –ثم إضافتهم إليه عليه السلام، مما من شأنه أن يرد عنهم كيد الكائدين والمتربصين بهم في طريقهم ولذا جاء هذا التعبير(صيانة لها وسترا"(٢).

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

(١)مسند الأمام أحمد . من طريق عبد الله بن سرجس . رقم ٢٠٢٤٦ .

(٢)نظم الدرر ٤١٠/٥ .

٧- المقام السابع

مقام الترهيب من عدم الإذعان للحق

قال تعالى :(فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ **) آل عمران:**٦١

الآية ـ كما هو بيّن ـ واردة في سياق الحديث عن المباهلة بين سيدنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـوبين نصارى نجران حين حاجّوه وجادلوه في أخيه عيسى عليه السلام.

والمباهلة هي الاجتهاد في الدعاء على الكاذب خاصة (وهذه المباهلة لعلها من طرق التناصف عند النصارى فدعاهم إليها النبي صلى الله عليه وسلم لإقامة الحجة عليهم.)(١)، وعليه فقد دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يدعو كل منهما أبناءه ونساءه للمباهلة فتنزل لعنة الله بالكاذبين.

***- وتبرز بلاغة الإضافة في قوله (...ونساءنا ونساءكم)من كونها أفادت المبالغة في ثقته ـ صلى الله عليه وسلم- من كونه على الحق وكمال يقينه من حاله وصدقه.**

وذلك لأن أبناء الرجل ونساءه هم أعزة أهله وهم بُضعة منه، والفطرة قد حكمت عليه أن يفتديهم من كل خطر ويدفع عنهم كل شر، ويجلب لهم ما يسعدهم ويجود بنفسه دونهم.

فهو حين يدعو للمباهلة سيدعو أبناءه ونساءه هو ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وأكرمُ بهم من عترة وأهل عليه صلى الله عليه وسلم وعلى أمته من بعده !

---

(١)التحرير والتنوير ٣٠/٤ .

فَقَيْدُ الإضافة هنا آكد في الدلالة على عظيم يقينه بما أنزل إليه من ربه وأنه الحق.

***- والإضافة على هذا النحو لم تخْل من المبالغة في تخويف الكاذبين وردعهم، من حيث تقتضي البنوة والزوجية أن يدفع عنهم كل خطر وينجيهم من كل شر، لا أن يدفع بهم إلى ممكن البلاء أو يوردهم موارد التهلكة.فدعاء الأبناء للمباهلة والملاعنة(أهزّ للنفوس وأدعى لرحمة الله أو لغضبه على المبطلين)(١).**

***- وقد نهضت الإضافة بهذا الغرض متضامنة إلى تقديم الأبناء والنساء على النفس، ففي هذا إيذان (بكمال أمنه - صلى الله عليه وسلم - وكمال يقينه في إحاطة حفظ الله تعالى بهم)(٢).**

***- وعن سر الجمع بين النساء والأبناء في المباهلة والملاعنة، يشير الطاهر بن عاشور - في لطيفة - إلى (أنه لما ظهرت مكابرتهم في الحق وحب الدنيا، علم أن مَنْ هذه صفته يكون أهله ونساؤه أحب إليه من الحق كما قال شعيب :(** يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ**)(٣)وأنه يخشى سوء العيش،وفقدان الأهل،ولا يخشى عذاب الآخرة)(٤).**

***- ولا يبعد أن تكون الإضافة هنا للتخصيص، فيحتمل أنه - صلى الله عليه وسلم-**

(كان يكتفي بنفسه وخاصته فقط) (٥)، وهذا التخصيص هنا - فيما أرى - مظهر من مظاهر رحمته صلى الله عليه وسلم ورأفته بأمته، حين تكفل عنها خروجها بالأبناء والنساء بخروجه هو - صلى الله عليه وسلم- بنفسه وخاصته.

---

(١)المحرر الوجيز ١/٣٤٦ .

(٢)روح المعاني ٣/ ١٨٨.

٣) هود٩٢

(٤)التحرير والتنوير ٣/٢٦٥ .

(٥)المحرر الوجيز ١/٣٤٦.

***- وقد يحتمل أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم- (جاءهم بما يخصه ولو عزموا استدعى المؤمنين بأبنائهم ونسائهم)(١)، فالإضافة هنا لأدنى ملابسة كما يقولون.**

***- وعلى هذا الاحتمال أرى التركيب يصب في رافد كمال ثقته - صلى الله عليه وسلم- بما معه من الحق،يدل على ذلك أنه على استعداد لدعوة أتباعه بأبنائهم ونسائهم للمباهلة وليس خاصة أهله - صلى الله عليه وسلم- فحسب.ولا يكون ذلك إلا لفرط ثقته بصدقه وذلك لأن الرائد لا يكذب أهله، وقد قال - صلى الله عليه وسلم- :(كفي بالمرء إثما أن يضيع من يعول)(٢).**

***- وأرى أن القيد بالإضافة هنا مع تقديم ذكر الأبناء والنساء على النفس قد زادتا من نبرة القوة والردع في التركيب، وذلك في غاية المناسبة للسياق الكلي والمقصود الأعظم للسورة، وذلك أن كثيراً من أهل العلم ذهب إلى أن سورة آل عمران من أولها وحتى قوله تعالى(**وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ **) عمران ١٢١، قد نزلت في محاجة نصارى نجران رسول الله ﷺ**

***- وعلى هذا فآية المباهلة - محل الشاهد - علامة مميزة للسورة إن لم تكن أميز علامة.وأن المقصود الأعظم للسورة وهو (إثبات التوحيد لله بإبطال إلهية غيره، وأن عيسى عليه السلام الذي كان يحيي الموتى عبده) (٣)، وقد جاءت آية المباهلة خادمة لهذا المقصود موفيـة بحقه.**

---

(١)السابق .

(٢)المستدرك على الصحيحين – النيسابوري – ت مصطفي عبد القادر عطا ٥٤٥/٤، ط دار الكتب العلمية – بيروت .١٤١١هـ – ١٩٩٠م .

(٣) علاقة المطالع بالمقاصد في القران الكريم – مخطوط دكتوراه – إبراهيم صلاح الهدهد ص ٧٧كلية اللغة العربية بالقاهرة ١٩٩٣بتصرف .

***- وهكذا يجب أن يُلمح القيد مع بقية أجزاء التركيب، ثم ينظر كذلك في مدى نهوضها بالمعنى في دائرة الآية الواردة فيها ثم في دائرة السورة كلها.**

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

٨- المقام الثامن

الحديث عن أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم

ومن شواهد هذا المقام قوله تعالى :

- (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ) الأحزاب: ٦

-(أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا) الأحزاب ٢٨

-(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا)الأحزاب ٣٠.

- (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) الأحزاب ٣٢.

-(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ...) الأحزاب ٥٠.

-(وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) الأحزاب ٥٣.

-(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الأحزاب ٥٩.

المتأمل في الآية الأولى والسادسة يجد الإضافة فيها قد تشابهتا، وذلك من حيث استدعاء المقام لكل منهما، وذلك لأن الإضافة فيهما هي متعلق الحكم والمقصود به انظر إليها في قوله تعالى من الآية الأولى :" وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ "تجد أنهن - رضي الله عنهن - ما اكتسبن هذا الحكم إلا لكونهن أزواج النبي- صلى الله عليه وسلم -.فيمكننا القول إن الإضافة هنا لأقرب وأدنى ملابسة وكذا قوله في الآية السادسة "....وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيماً ".تجد أمهات المؤمنين ما حرم نكاحهن إلا لكونهن أزواج نبينا صلى الله عليه وسلم.وهذه ميزة وخصوصية لسيد الخلق صلى الله عليه وسلم، وبهذا فالإضافة هنا إضافة تشريف وتكريم للمضاف.

*** ويؤثر التعبير بالزوجية في الموضعين دون غيرها، وكان ممكنا القول " ونساؤه أمهاتهم"، "...ولا أن تنكحوا نساءه من بعده أبدا "**

أولا : لأن لفظة الزوجية هنا منبئة عن الوفاق والتواد والتماثل بين النبي - صلى الله عليه وسلم- وبين أزواجه - رضي الله عنهن - وأكرم بها من بيوت ! وهذا ما لا يوفره التعبير بلفظ النساء مثلا.

ثانيا : لأن لفظة الزوجية حددت المراد بأزواجه هنا - صلى الله عليه وسلم -، وهن النسوة اللاتي دخل بهن - صلى الله عليه وسلم- ومات عنهن، على نحو ما ذهب إليه بعض أهل العلم(١)، وعليه فإن الإضافة في قوله ".....ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده " بمعنى لام العهد، والمراد بهن (اللائي ثبت لهن حكم الأمهات)(٢)، هناك ولذا فإن قوله

---

(١)انظر القرطبي ١٤/ ٢٢٨، التحرير والتنوير ٢٠٢/١٤ ، روح المعاني ٤٤/٨ .

(٢) التحرير والتنوير ٢٠٢/١٤ .

" ولا تنكحوا أزواجه..." تقرير لحكم الأمومة في الآية الأولى وتأكيد عليها، وهو باب كاشف عن العلاقات بين الجمل مهما تباعدت.

***- وأرى أن التعبير بالزوجية هنا قد ناسب موضعه تمام المناسبة، وذلك من جهة بقاء أمهات المؤمنين أزواجا لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى بعد موته.**

فلم تنفصم عروة الزوجية بموته - صلى الله عليه وسلم-، ويشير إلى هذا المعنى قول القرطبي : (إنما منع من التزوج بزوجاته لأنهن أزواجه في الجنة، وان المرأة في الجنة لآخر أزواجها.....وإنما جعل الموت في حقه عليه السلام لهن بمنزلة المغيب في حق غيره لكونهن أزواجا له في الآخرة قطعا بخلاف سائر الناس، فبهذا انقطع السبب في حق الخلق وبقي في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال - عليه السلام - : " زوجاتي في الدنيا هن زوجاتي في الآخرة)(١).

لأمر الذي يعكس انتهاجهن سبيل النبي - صلى الله عليه وسلم - واقتفاءهن أثره الشريف، حتى نِـلْـن شرف لزومه في الآخرة كما نلن شرف صحبته في الدنيا.

******* ***** *******

***-وكثرت تسمية نساء المؤمنين في الجنة "بالأزواج "،انظر قوله تعالى (إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ.هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ)يس ٥٥-٥٦، وقوله : (جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ) الرعد ٢٣.**

---

(١)تفسير القرطبي ١٤/٢٣٠ بتصرف ، ولم أعثر على هذا الحديث فيما وقفت عليه من كتب الحديث وهي كثيرة .

***- وبإمعان النظر في علاقة القيد بالإضافة في قوله :(ولا تنكحوا أزواجه من بعده أبدا)بالمقام الوارد فيه نجدها على التي هي أحسن وأنسب.**

وذلك أن المقام هنا مقام النهي عن إيذاء - صلى الله عليه وسلم - و(نكاح زوجة الرجل بعد فراقه إياها من أعظم الأذى، ومن الناس من تفرط غيرته على زوجته حتى يتمنى لها الموت لئلا تنكح من بعده وخصوصا العرب فإنهم أشد الناس غيرة) (١)، فالنهي عن نكاح أزواجه - صلى الله عليه وسلم- بعد النهي عن إيذائه عموما هو من قبيل التخصيص بعد التعميم.

وإذا كان العرب أشد الناس غيرة فما بالنا بغيرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل : " أتعجبون من غيرة سعد ؟ والله لأنا أغير منه والله أغير مني "٢.

لاشك أن نكاح أزواجه صلى الله عليه وسلم من بعده أشد إيلاما على نفسه الكريمة ثم كيف يتصور النكاح منهن وهن أمهات المؤمنين - كما قررت الآية الأولى ؟.وهل ينكح الرجل أمه ؟!

أما الآية الثالثة من شواهدنا فهي قوله تعالى : (يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا)

فقد جاءت الإضافة في قوله " لأزواجك " لأنهن المعنيات بالأمر المقصودات بتوجيه الكلام إليهن، ويشير إلى هذا الطاهر بن عاشور بقوله : (فافتتاح هذه الأحكام بنداء النبي - صلى الله عليه وسلم- بـ "

---

(١)روح المعاني ٨/٤٤ .

(٢)البخاري . النكاح . لا شخص أغير من الله .

يأيها "تنبيه على أن ما سيذكر بعد النداء له مزيد اختصاص به وهو غرض تحديد سيرة أزواجه معه سيرة تناسب مرتبة النبوة)(١).

***- فالإضافة على هذا للاختصاص، والإضافة هنا عكست مزيد الاهتمام والعناية بأزواجه - صلى الله عليه وسلم-،(ذلك أن مكارم الأخلاق منحصرة في شيئين : التعظيم لأمر الله تعالى، والشفقة على خلقه عز وجل، فبدأ سبحانه بإرشاد حبيبه - صلى الله عليه وسلم- إلى ما يتعلق بجانب التعظيم له تعالى فقال سبحانه : " يأيها النبي اتق الله " إلخ، ثم أرشده سبحانه إلى ما يتعلق بجانب الشفقة، وبدأ بالزوجات لأنهن أولى الناس بذلك)(٢).**

***- فالإضافة هنا بما أفادته من مزيد العناية وبالغ الاهتمام قد صبغت الآية بصبغة الشفقة والتحنن على الأزواج - وهن أحق الناس بذلك وأولى - والشفقة محور أصيل من محاور السورة، ومن هنا علم من أين ناسبت الإضافة السياق العام والمقاصد الكلية للسورة.**

***- ويلاحظ أن التركيب هنا قد أدخل النبي صلى الله عليه وسلم شريكا وواسطة في تبليغ مراد الله إلى أمهات المؤمنين، فلم يتوجه الكلام مباشرة إليهن بمثل : " يا نساء النبي "، وذلك كما يقول شيخنا أبو موسى:(حتى يكون الخيار خياراً خالصا يُترك فيه المرء لمحض إرادة المخيَر وفكره، فقد يكون في إقبال الله عليهن بالخطاب ما يُحبب إليهن اختيار الله ورسوله، ولهذا قدَم في الاختيار قوله تعالى(إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها) على قوله تعالى(وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة).[٣]**

ومما يبرهن على أن السياق كله حريص على حرية الاختيار، وعدم ممارسة أدني نوع من الضغط والإكراه، مع المحافظة على معنوياتهن

---

(١)التحرير والتنوير ٢١ / ٣١٥ .

(٢)روح المعاني ٢١ / ١٨٢ .

٣)من أسرار التعبير القرآني . دراسة تحليلية لسورة الأحزاب . د محمد محمد أبو موسى . صـ ٢٤٤ . مكتبة وهبة . ط ثانية ١٩٩٦ م / ١٤١٦ هـ

وعدم جرح كرامتهن في شيء، أننا نجد التركيب يؤثر التعبير "بالأزواج" دون " النساء " فقال : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ" دون " يأيها النبي قل لنسائك " دلالة على منتهى الحرص على بقاء هذه العلاقة صافية سامية على كل ما يعكرها، رغم ما ذكر في مناسبة هذه الآية من طلب زوجاته - صلى الله عليه وسلم- الزيادة في النفقة.

***- ولو قُدّر التعبيرّ بالنساء"دون " الأزواج " فلربما تُوهم أن هذا قضاء مسبق وتعجل في الحكم على الزيجات.وهذا مما ينافي العدل الإلهي ويتعاند ومبدأ التخيير.مما يؤكد محافظة السياق على حرية الاختيار - إضافة إلى ما تقدم ذكره - تقديم المتاع على التسريح، ثم وصف هذا التسريح بالجمال.**

ثم أليس ممكنا أن يكون التعبير بالزوجية هنا " قل لأزواجك " دون قل " لنسائك" للدلالة على أن الكلام مقصود به مَنْ كُنّ تحت عصمته - صلى الله عليه وسلم- ومات عنهن، فيخرج بهذا التعبير مَنْ توفيت في حياته صلى الله عليه وسلم مثل "السيدة خديجة "ومثل " زينب بنت جحش خزيمة الهلالية - الملقبة بأم المساكين - فكانت متوفاة وقت نزول الآية كما أشار القرطبي والطاهر بن عاشور (١).

***- وألمح أن الإضافة - فضلا عن التعبير بالزوجية - قد جاءت متآزرة مع سياق السورة والتي من أهم مقاصدها : النهي عن إيذاء النبي - صلى الله عليه وسلم-، فهو يمثل عموداً رئيساً من أعمدة السورة.**

***- وإن استقام هذا فقد شكلّت الإضافةُ ثم التعبير بالزوجية عتابا رقيق الحس على أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيما ينبغي أن يؤذى الرجل من أقرب الناس منه وأشدهم لصوقا بـه - وهم أزواجه - لأنه إيذاء من حيث لا يتوقع ولا ينتظر، وهو - بلا ريب - أشد على النفس.**

******** ******** ******** ********

(١)انظر تفسير القرطبي ١٦٣/١٤ والتحرير والتنوير ٢٠٢/١٤ .

***- وهذا يجرنا إلى الوقوف على قوله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الأحزاب ٥٩.**

فالإضافة في قوله تعالى" قل لأزواجك " للتخصيص الوارد بعد التعميم بقوله : " وبناتك ونساء المؤمنين "، فاستوعبت الآية بذلك كل مَنْ يصلح توجه الخطاب إليه.

فابتداء الأمر بأزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه (مزية لهن وتخصيص وإجلال لنبيه صلى الله عليه وسلم)(١)، فهو حلقة من حلقات تكريمهن، بعد افتتاح السورة بتقرير أمومتهن للمؤمنين في قوله تعالى "...وأزواجه أمهاتهم ".

***- وأرى أن تخصيصهن بالأمر أولاً فيه إلهاب وتهييج وإثارة لاستجابة عموم نساء المؤمنين.**

***- ويؤثر البيان هنا التعبير بالزوجية " قل لأزواجك " دون " قُلْ لنسائك " ليعكس صورة ما عليه بيوت النبي صلى الله عليه وسلم من مودة وسكينة وتكافؤ وامتثال**

نهجه - صلى الله عليه وسلم - واتباع سبيله، وبكل ما تحمل الزوجية من معان في رحمها.

***- والتعبير بهذا يستثير طاعة أزواجه - صلى الله عليه وسلم - ويستفزهن لإجابة الأمر ما دُمْن أزواجا - ولسن نساء - لمن أنزل هذا القرآن على قلبه الشريف.**

---

(١) نظم الدر ٨/٢٦٠ .

***- والإلهاب والتهييج باب ثر من أبواب البلاغة المكتنزة، نسأل الله تعالى أن يوفق كاتب هذه السطور أو من يصطفيه لخدمة كتابه إلى اكتناه أسراره والكشف عن خصائصه وطرائفه في كلام رب العالمين.**

***- ثم إن التعبير بالأزواج هنا مناسب للتعبير بلفظة " وبناتك " فقد شملتا بيت النبوة ثم جاء قوله "ونساء المؤمنين لتكتمل دائرة الخطاب باتساعها لتشمل بقية النساء.**

***- والذي أود أن أشير إليه أن الإضافة مع التعبير بالزوجية قد ناسبتا السياق العام، كما خدمتا المقصد الأصيل للسورة وهي النهي عن إيذائه - صلى الله عليه وسلم -.**

***- وهذا يدل على أن عدم ارتداء الحجاب عموما ضرب من ضروب إيذائه صلى الله عليه وسلم وفي هذا إلهاب آخر وحضٌّ لأزواجه - صلى الله عليه وسلم- على الامتثال إن كن متشبثات حريصات على عدم إيذائه - صلى الله عليه وسلم-، وكذا بناته وسائر نساء المؤمنين،وقد كشف عن هذا كله ختم الآية بقوله تعالى " ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ".**

********** ******** **********

والآن ننتقل إلى شاهد آخر من شواهد هذا المقام وهو قوله تعالى

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ) الأحزاب ٥٠

***- وفي هذه الآية نجد إضافة الأزواج إلى ضمير خطابه - صلى الله عليه وسلم- " أزواجك " قد أفادتْ تحديد وتعيين المقصودات بالحكم، وأن المراد بهن (نساؤه - صلى الله عليه وسلم- اللاتي كُنّ في عصمته،وقد آتاهن مهورهن كعائشة وصفية و سودة) (١).**

---

(١)روح المعاني ٨/ ٣٢ ، التحرير والتنوير ١٤/ ١٨١ .

***- وعليه فالإضافة هنا كانت مرتكزا رئيسا لجمهور الفقهاء في تحديد اللاتي أحلهن الله لنبيه - صلى الله عليه وسلم -،بل وكانت دليلهم في الردّ على مخالفيهم في هذا التحديد.**

(فقد حكى ابن الفرس عن الضحاك وابن زيد أن المعنى بقوله "أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ" أن الله أحل أن يتزوج كل امرأة يصدقها مهرها فأباح له كل النساء وهذا بعيد عن مقتضى إضافة " أزواج " إلى ضميره،وعن التعبير بـ "أتيت أجورهن " بصيغة المضيّ)(١)

***- وهكذا رأينا الجمهور ينطلقون من مرتكزهم على الإضافة فيقولون : (المراد : أحللنا لك أزواجك الكائنات عندك لأنهن قد اخترناك على الدنيا وزينتها)(٢).الأمر الذي يكشف عن الدور الذي تنهض به الأساليب البلاغية في تأسيس الأحكام وتوجيهها، وهو باب موفور يحتاج ولوج بابه.**

************　　************　　***********

وأما قوله تعالي(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا**) الأحزاب ٣٠**

فقد جاءت الإضافة لأنها أخصر طريق للتعريف بهن، وإحضارهن في ذهن السامع، وفي الإضافة هنا غنيً عن تفصيل يتعذر بذكرهن بأسمائهن واحدة واحدة.

***- ثم تبرز بلاغة الإضافة من كون الحكم الوارد - تضعيف العذاب عند إتيان الفاحشة - مؤسساً وناظراً إلي الإضافة، فكونهن نساء النبي - صلي الله عليه وسلم - هو الذي غلظ لهن العقوبة إن أتين الفاحشة - وحاشهن ذلك - رضي الله عنهن -، وأُفيد هذا من كلام العلامة البقاعي (...والتنبيه علي غلط مَنْ جعل صحبه الأشراف دافعة للعقاب علي**

---

(١)التحرير والتنوير ١٤/ ١٨١ .

(٢)فتح القدير ٦/٤٣ .

الإسراف، ومعلمة بأنها إنما تكون علي سبباً للإضعاف)(١)، وليس هذا ببعيد عن قول أبي السعود :-

(ونداؤهن هاهنا وفيما بعده بالإضافة إليه لأنها التي يدور عليها ما يرد عليهن من الأحكام)(٢)، فالإضافة هنا هي مناط الحكم والمقصود به.

***- ولا يخفي عن بصر المتأمل ما في الإضافة هنا من مزيد الاعتناء بشأنهن - رضي الله عنهن- وتشريفهن وتكريمهن بإضافتهن إلي النبي - صلي الله عليه وسلم-، وأكرم بها من إضافة! ولعل ذلك من باب قوله تعالي (وأنه لما قام عبد الله يدعوه...) (٣).**

***- ثم يجد المدقق أن التركيب هنا قد آثر التعبير بـ " يا نساء النبيّ " دون "يا أزواج النبيّ"، وعلي حدّ قول العلامة الألوسي فإن : (اعتبار كونهن نساء في الموضعين أبلغ من اعتبار كونهن أزواجاً كما لا يخفي علي المتأمل)(٤)، ولم يصرح العلامة الألوسي بأوجه هذه الأبلغية.**

***- وأري أن هذه الأبلغية قد جاءت من أن جزءاً من تمام التماثل والتناغم والتوافق الذي توصي به مادة الزوجية قد انتفي وارتفع بمطالبتهن – رضي الله عنهن – رسول الله - صلي الله عليه وسلم- الزيادة في النفقة.**

***- وقد تكون الأبلغية هنا من كون الحديث عن إتيان الفاحشة لا يتآزر ولا يتناسق مع مقتضيات التعبير وبالزوجية وحاشهن – رضي الله عنهن- من إتيان الفاحشة.**

---

(١)نظم الدرر ٨ /٢٤١ .

(٢)تفسير أبو السعود ١٧ / ٢٥ ، روح المعاني ٣١٦/٧ .

(٣) الجن ١٩ .

(٤) روح المعاني ٧ /٣٢٣ .

***- وأما قوله تعالي (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) الأحزاب ٣٢**

فنجد القيد بالإضافة في قوله تعالي : " يا نساء النبيّ" جاء في غاية المناسبة لقوله تعالي " لستن كأحد من النساء..." فإنهن – رضي الله عنهن – ما نِلْن هذا الفضل إلا بشرف إضافتهن إلي النبي صلي الله عليه وسلم.

***- فقد شكّلت الإضافةُ القاعدةَ التي يرتكز عليها هذا التشريف والتفضيل المذكور.**

وأما التعبير عنهن بقوله "يا نساء النبي دون "يا أزواج النبي مثلاً، فلكونه يتناسب مع النهي عن الخضوع في القول من حيث كان الخضوع في القول والتكسر وملاطفة الحديث للأجانب يتنافي ومقتضيات الزوجية.

وقد يسأل سائل : وهل يُتوقع أن يصدر مثل هذا الخضوع في القول أو الملاطفة منهن، رضي الله عنهن ؟

ويُجاب عن ذلك : حاشهن ذلك وما أنزههن عنه - رضي الله عنهن - فإذا كان الله قد اختار للنبي - صلي الله عليه وسلم – أصحابه(إن الله اختارني واختار لي أصحابي)(١)

فما بالنا بنسائه - صلي الله عليه وسلم - ؟!

فالكلام هنا كما يذكر شيخنا أبو موسي (وارد مورد الإثارة والتهييج لأنهن مبرءات عن التخضع بالقول وملاينة الحديث للغرباء، ووراء هذه الإشارة نهي مؤكد لنساء المسلمين عن الخضوع والملاينة...كما فيه

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي . باب جماع فضائل الصحابة رضي الله عنهم . الوعيد على من لعن الصحابة أو تنقصهم أو نال منهم . ١٣٢٠/٧

إشارة إلي أن منزلتكن السامية عند الله ليس فيها غناء عن التذكير والإثارة للاستمساك بمُثل الخير،وملاحظة النفس وأخذها علي الطريق القويم، وفيه قرع العصا لنساء الأرض، من جهة أن هذا الأسلوب الحاسم في النهي عن التخضع والملاينة، وربطه بالتقوى، قد ورد مُوَجهاً إلي الطاهرات بعد بيان فضلهن علي النساء جميعاً، فماذا يكون الحال بالنسبة لغيرهن ؟!) (١)،ويقول في موضع آخر:

(وبقي أن نؤكد أن نهي نساء النبي عليه السلام عن الخضوع بالقول لا محل له، وأنهن حافظات، ولكن النهي وُجِّه إليهن، لحكمة عالية تشير إلي أن حفظ الأمة من هذه الناحية من الأمور الحاسمة التي تؤخذ فيها بكل حيطة، فلا ينخدع المجتمع، ولا تنخدع الأمة بشيء ما، وإن جلّ وعظم، يجعلها تتهاون في هذا الحفظ..فالمرأة وإن علت قيمتها العلمية والأدبية يجب أن تأخذ نفسها كأنثي بآداب هذا الدين فلا تلين ولا تخضع، فالملاينة وتحسين الصوت وترقيقه والتصنع فيه سبب يطمع الرجال، ولو كانت المتحدثة من فُضليات النساء، وفي جوّ كله نقاء)(٢).

* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *

(١)من أسرار التعبير القرآني . دراسة تحليلية لسورة الأحزاب . د محمد أبو موسى . ٢٧٩. مكتبة وهبة . القاهرة .

(٢) السابق ٢٧٩ .

تاسعا : مقامات الخلو من الإضافة

يقول تعالى :

(فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا) **النساء ٣**

٢-(وَآَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا) النساء ٤

٣ -(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (١) النساء ١٩

٤-(وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ) **النساء ١٢٩**

في مجمل هذه الشواهد نلحظ أنها جاءت خلوا من الإضافة وقد كان متوقعاً اشتمال التركيب عليها وذلك لأسرار ولطائف تنوعت بتنوع المقامات.وعلى الحس المرهف أن يجتهد في التقاطها.

ففي الآية الأولى (فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ)، **نجد الآية واردة في مقام النهي عن ظلم اليتامى و اعتساف حقوقهن، وكان لذلك صور عدّة منها : أن ولي اليتيمة قد يرغب في**

نكاحها طمعاً في ضم" مالها إلى ماله وليس رغبة فيها [1]، ولذا جاء الإذن بالزواج من غيرهن،توسيعاً على أولياء اليتامى ثم رفعاً للحرج والضُرّ عن اليتامى.

من أجل هذا – وغيره – خلا التركيب من الإضافة في قولة تعالى(فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ**) ليظل الإذن باتساعه وعمومه.**

***- ولو جاء القيد بالإضافة فقيل مثلا :(فانكحوا ما طاب لكم من نسائكم) لضيقنا على المخاطبين بالآية واسعاً.**

إذ قد يُتوهم أن الإذن بنكاح ما طاب متجه إلى فئة بعينها من النساء – حددتها الإضافة – وعليه فنساء أهل الكتاب خارجات بقيد الإضافة، وفي هذا من التضييق مالا يتناسب وغرض التيسير والتوسعة الغالب على المقام، فالعموم هنا ناسبه خلو التركيب من الإضافة.

***- ومما يدعم قضية العموم هنا كذلك التعبير بـ (ما) – ويغلب استعمالها في غير العقلاء – دون(مَنْ) في (ما طاب لكم) وذلك لأنه (لو قال " مَنْ " لتبادر إلى إرادة نسوة طيبات معروفات بينهم)[2]**

***- ثم إن الإضافة هنا تتناقض مع مطلع الآية (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى)إذ المقصود الأهم هو رفع الظلم عن اليتيمات وصرف ضُر" أوليائهن عنهن بدليل قول أبي السعود (وفي إيثار الأمر بنكاحهن على**

---

(١)انظر : أبو السعود ٤ / ١٢٠ ، القرطبي ٥ / ١٧ ، نظم الدرر ٢ / ٢٨٤ ، البخاري – التفسير .

(٢)التحرير والتنوير ١٨٧/٤.

نكاح اليتامى مع أنه المقصود بالذات مزيد لطف في استنزالهم عن ذلك...وكل ذلك للاعتناء بصرفهم عن نكاح اليتامى)[١].

والإضافة ستصرف الأولياء إليهن بدلاً من صرفهم إلى غيرهن من النساء فلهم فيهن متسع، ولذا قال العلامة البقاعي : (" من النساء " أي من غيرهن...فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن) [٢].

***- وأمر آخر حتّم مجئ التركيب خالياً من الإضافة وهو أن المراد بالنساء هنا (الجنس كله لأن " من " إما تبعيضية أو بيانية، وكلاهما تقضي بقاء البيان على عمومه، ليصلح للتبعيض وشبهه.والمعنى : أن الله وسع عليكم فلكم في نكاح غير أولئك اليتامى مندوحة عن نكاحهن مع الإضرار بهن في الصداق)[٣].**

******* ******* *******

وأما قوله تعالى(وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً) النساء ٤

فقد جاء في مقام الأمر بدفع مهور النساء لهن عن طيب خاطر،وهو مظهر من مظاهر إنصاف هذا الدين القيّم للنساء، خاصة إذا استدعينا السياق الخاص النازلة فيه الآية فهي (تنشئ للمرأة حقاً صريحاً وحقاً شخصيا في صداقها، وتُنبئ بما كان واقعاً في المجتمع الجاهلي من هضم هذا الحق)[٤].

وقد خلت الآية من الإضافة (وآتوا النساء) لأن الأمر مداره على التعميم، والإضافة توهم التخصيص.

---

(١)تفسير أبو السعود ٤/١٢٠ .

(٢)نظم الدرر ٢ / ٢٨٤ .

(٣)التحرير والتنوير ٤ / ١٨٨ .

(٤)في ظلال القرآن ١ / ٥٨٥ .

فلو قُيّدت الآية بالإضافة فقيل مثلا : وآتوا نساءكم صدقاتهن " فلربما ظُنّ أن هذا الأمر في شأن نساء بذواتهن، وأن الأمر بالإتيان لا يتعدى إلى غيرهن، وهو ظنّ مردود، لأن السياق دائر في فلك إنصاف جنس النساء من الامتهان والازدراء الحاصل بهضم هذا الحق.

ولن يتحقق هذا الإنصاف إذا قصرنا الحكم على نساء دون نساء، كما تستدعي الإضافة.

فالأمر بالإيتاء هنا عام يشمل كل مَنْ يندرجن تحت العموم السابق في قوله :(وآتوا نساءكم صدقاتكم) وبهذا يتبين ما بين الآيتين مِن اعتلاق.

ومما يستدعي تحرير التركيب من الإضافة – كذلك –احتمال توجه الأمر بالإيتاء إلي أولياء النساء، وذلك لكثرة ما كان الولي يستأثر بمهر التي في ولايته، حتى إنهم ليُهنئون مَنْ ولدت له بنتٌ بقولهم (هنيئا لك النافجة، يعنون تأخذ مهرها فتنفج به مالك، أي: تُعظمه) [1].

وهذه صورة من صور هضم حق المرأة في مهرها التي هي أحق به وأولى.

فجاء التعبير باسم الجنس " النساء " لبيان أن هذا حق واجب الإيتاء لسائر النساء، فيشمل الأمرُ النساءَ اللاتي تحت ولاية الأولياء.

ولو قيل " وآتوا نساءكم " – والخطاب للأولياء – فقد يتوهم أن هذا الإيتاء مكفول لمن يرغب الأولياء أنفسهم في نكاحهن دون مَنْ يرغبون في إنكاحهن.

لكل هذا جاء خلو الآية من الإضافة مناسباً لغرض العموم.

***- والمثير للانتباه أن صدر الآية قد تجرد من الإضافة : (وآتوا النساء) لما سبق بيانه من نكات، ثم يعود التركيب إلى التقيد بالإضافة وذلك في (صدقاتهن)**

---

(١)أبو السعود ٤ / ١٢٢ .

وكان المتوقع سير التركيب على وتيرة واحدة ؛ هي الخلّو من الإضافة، فيُقال مثلاً ّ :

" وآتوا النساء الصدقات نحلة " وهو مالم يحدث، وذلك لأن إضافة الصدقات إلى ضمير النساء " صدقاتهن " نصّ في التخصيص والتحديد إذا لكل امرأة صداقها المحدد والخاص بها والمغاير لغيرها.

***- كما ألمس في الإضافة هنا نوع تخفيف ورقة وسهولة في النطق، عما إذا قيل مثلاً : (وآتوا النساء الصدقات نحلة) ويمكن إدراك ذلك بمحاولة قراءة الآية على النحو المقترح أكثر من مرة، ساعتها سنلمس الثقل والمعاناة التي جاءت الإضافة لترفعها وتزيلها.**

********** ******** **********

وأما قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ**...)، فقد جاء في مقام النهي والزجر عن صورة أخرى من صور إيذاء المرآة وإنزال العنت بها، والخطاب مُوجَّه إما لأولياء الميت وإما للأزواج أنفسهم.**

فقد كان أولياء الرجل أحق بامرأته بعد موته(إن شاء بعضهم تزوجها،وإن شاء زوجها، وإن شاءوا لم يزوجوها فهم أحق بها من أهلها.فنزلت هذه الآية في ذلك)(١).

فكانت المرأة كالمتاع الذي يباع ويُورّث دون أدنى مراعاة لحقوقها كإنسان فيه من روح الله.

---

(١)الدر المنثور في التفسير بالمأثور – الإمام السيوطي٢ / ٨٧٧ – ط دار الفكر سنة ١٩٨٣م ط – ثانية ، البخاري: التفسير – باب : لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها – فتح الباري ٨ / ٩٣ .

وفي هذا السياق نفهم لماذا خلا التركيب من الإضافة في (لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ**) فهُنّ في الحقيقة لسن نساء المخاطبين بل نساء أمواتهن**

فعدم الإضافة هنا ساعد على قطع كل ما يمكن للأولياء التشبث به لتسويغ هذا الإرث.

وإن كان الإمام الطبري يرى أن تأويل الآية هو :(يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا آباءكم وأقاربكم نكاح نسائهم كرها، فترك ذكر الآباء والأقارب والنكاح، ووجه الكلام إلى النهي عن وراثة النساء اكتفاء بمعرفة المخاطبين بمعنى الكلام، إذا كان مفهوما معناه عندهم) [١].

يعني في الآية حذف ساعد عليه فهم المخاطبين معنى الكلام، وبالإضافة يطول التركيب ويشين، واللغة مبنية على اللمح والوجازة، فالكلام عنده على نيّة الإضافة.

ورغم تقديري الكامل لكلام الإمام الطبري غير أني أرى أن مجيء الأسلوب خالياً من الإضافة قد ساعد على احتمال توجه النهيّ إلى أولياء الرجل الميت دون ذكر أدنى ملابسة بينهم وبين التي يبغون وراثتها كرها.

وأرى ذلك أدخل في باب الحظر والنهي.

وإذا كان الخطاب موجها للأزواج ذواتهم فقد روى :-

(أن الرجل منهم إذا لم يكن له غرض في المرآة أمسكها حتى تموت فيرثها أو يُسئ عشرتها حتى تفتدي بمالها إن لم تَمُتْ) [٢].

---

(١)تفسير الطبري ٤ / ٥٥٤ .

(٢)الدر المصون ٣ / ١٩٥ ، والمحرر الوجيز ٢ / ٢١ .

وعليه في " أل " في كلمة " النساء " للعهد الذهني، والمراد بهن حينئذ الزوجات.

وقد أشعر خلوّ التركيب من الإضافة – رغم أنه على نيتها – بالجفوة والنبوّ الواقع بين الرجل والمرأة هنا، الأمر الذي يرتفع عنه ويضيق به القيدُ بالإضافة فلم يكن عَضْلُه لها وتضييقُه عليها مؤذناً بإضافتها إليه.

ثم إن القيد بالإضافة يضيق به التركيب – حالة كون الخطاب للأزواج – من ناحية أخرى وهي انفراط عقد النكاح بينهما، فقد قيل ‘ن النهي هنا للأزواج ولكن بعد مفارقة نسائهم لهم (فقد أخرج ابن جرير عن ابن زيد قال :-كانت قريش بمكة ينكح الرجل منهم المرأة الشريفة فلعلها ما توافقة فيفارقها على أن لا تتزوج إلا بإذنه فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها، فإذا خطبها خاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها وإلاّ عضلها) [1].

فهذا الحادث صورة من صور عضل الرجل لامرأته وتعنته معها، لكنه واقع بعد تسريحها وطلاقها منه، فانفكت عقدة النكاح، فجاء خُلوّ التركيب من الإضافة في تمام المناسبة.

***- وفي ضوء هذا يمكننا القول إن التركيب كما ضاق بالإضافة فقد ضنّ بالتعبير بالزوجية مكان " النساء "، وذلك لأن التعبير بالعضل وما يفيده من تضييق وقهر الرجل لامرأته، ثم انقطاع رابطة النكاح بينهما بالفراق لا يتسع للتعبير بالزوجية.**

وأما قوله تعالى(وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ**)فوارد في مقام الأمر بالعدل بين النساء – حال تعددهن – قدر الطاقة، مع بيان أن إدراك هذا العدل بكماله وتمامه على النحو المُرْضي بينهن غير ممكن، فالمطلوب عدم الميل كل الميل، لئلا تصير المرأة كالمعلقة لا هي صاحبة زوج ولا هي مطلقة.**

(١) روح المعاني ٢ / ١٤١

ومحل الشاهد هنا هو خلو الآية من الإضافة في قوله چ ج ج چ وذلك لإفادة العموم، وبيان أن ذلك ليس خاصاً بطائفة من النساء، بينما هناك أخرى يُستطاع العدل بينهن، فعدم استطاعة العدل كائن في كل من يجمع بين أكثر من امرأة والتعبير باسم الجنس " النساء " يخدم غرض العموم هنا.

***- ويؤثر التركيب التعبير باسم الجنس " النساء " دون "الأزواج " فلم يقل مثلا : ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين الأزواج ولو حرصتم، وذلك لأمرين:**

الأول : أن لفظة الأزواج مشتركة تُطلق على النساء كما تُطلق على الرجال، فقد يوهم إطلاقها أن الخطاب موجه للنساء أنفسهن، والمرأة لا يجوز شرعا أن تجمع بين أكثر من رجل حتى يصلح توجيه الكلام إليها هنا.

الثاني : إذا سلمنا – فرضا - أن لفظة " الأزواج " هنا مقصود بها الرجال بقرائن السياق وغيره، فإن عدم التعبير بالزوجية هنا فيه إشارة من طرف خفي وإيماء إلى أن مجرد اتخاذ الرجل زوجة أخري على امرأته من شأنه أن يعكر صفو الأولى وينال من قلبها زمن هدوء هذه الأسرة واستقرار كيانها، الأمر الذي يتعاند والتعبير بالزوجية.

وهذا ليس تحريما لحلال ولا تحليلا لحرام، كما قال - صلى الله عليه وسلم- حين بلغه خطبة سيدنا علي بن أبي طالب على السيدة فاطمة الزهراء- فخطب الناس بقوله : (...إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن يُنكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يُطلق ابنتي، وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها)[1] وفي رواية : (إن فاطمة مني،

(١)البخاري . النكاح . ذبّ الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف .

وأنا أتخوف أن تفتن في دينها...وإني لست أحرم حلالا ولا أحل حراما)[1].

- ومحل الشاهد هنا هو قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الأولى :

(يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها) وقوله - صلى الله عليه وسلم - في الرواية الثانية :(وأنا أتخوف أن تفتن في دينها).

فكُل هذا شاهد على أن تزوج الرجل على امرأته مما يؤذيها ويعصف بقلبها وسكونها، الأمر الذي ينعكس على الأسرة كلها، لما لا وهي صمام أمانها ومصدر سكينتها ؟ بدليل قول ربنا (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) الروم ٢١.

(١)البخاري . فرض الخمس . ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه . فتح الباري ٦ /٢٤٥ حديث ٣١١٠

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام التامان الأكملان على نبينا محمد الأمين، وأصحابه الطيبين الطاهرين، وبعد :

فيطيب لي قبل أن أضع قلمي في نهاية هذه السياحة القرآنية في رحاب بلاغة الإضافة في حديث القرآن عن الزوجية أن أسجل بين يدي القارئ الكريم ما تكشفت عنه هذه الرحلة الميمونة من نتائج :

١- الإضافة توجب دخول الأول في الثاني حتى يكون في ضمنه.

٢- كشفت الدراسة عن أن الزوجية مظهر من مظاهر الافتقار والعوز الذاتي، فكل زوج في حاجة إلى الزوج الآخر، وذلك في كل شيء، ويبقى الكون في حاجة إلى واحد قيوم لا يحتاج إلى غيره، وهو الله تعالى المنزه عن الصاحبة والولد، وعليه فقضية الإضافة والزوجية تخدم مسألة التوحيد من أوسع أبوابها، ولعل هذا ما أبان عنه تذييل الآية الكريمة (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ.فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ) الذاريات ٤٩ - ٥٠.

٣- كثر حديث القرآن إلى النساء من خلال الرجال أو بإضافتهن إليهم، وقَلَّ توجه الخطاب القرآني إليهن كفاحا، وفي هذا تقرير للأصل وهو دخول المرأة في كنف الرجل ورعايته، وإبقاء على هذا الوضع.

٤- المرأة في حاجة ماسة إلى ركن ركين وجانب يؤويها، وهو جانب الرجل، من أجل هذا كثرت الأوامر للرجال بالإحسان إلى النساء، وعدم عضلهن والتضييق عليهن، وعلى المرأة أن تسعد بتلك الإضافة وتهنأ بهذا الركون، وألا تستجيب لكل ناعق يريدها شاذة عن الفطرة، منتكبة ما جبلها الله عليه، وما أكثرهم اليوم!

٥- كثرة إضافة المرأة إلى الرجل تشير إلى أنهما أصبحا كالشيء الواحد انتظام كما هو الحال بين المضاف والمضاف إليه، مما يستلزم أن يستر كل منهما صاحبه.

٦- انتظام النساء في سلك الرجال مبعثه تشعبهما من أصل واحد، أو لفرط الاتصال بينهما أو لاتفاقهما في الدين والعمل مما يستدعي الشركة والاتحاد.

٧- الإبقاء على الزوجية قوة متماسكة غرض ألح عليها النظم القرآني من خلال إيثاره التعبير بالزوجية في مواطن اعتراها ما يعكر صفوها، وكأن هذا العارض على استقرار الأسرة وودها لا قيمة له ولا وزن في سبيل الحفاظ على مؤسسة الأسرة وكيانها.

هذا ولا أدعى أنني قد قلت في بلاغة الإضافة في هذا المقام ما لا يتسع لمستزيد، لكن شهد الله أنني بذلت ما فتح الله به وأعان عليه، ويظل التقصير البشري سمة عمل البشر، وذلك لأن (أسرار مفردات القرآن ومركباته فوق عقول العالمين)[١].

فاللهم تقبل ما فيه من صواب وتجاوز بفضلك عما وقع القلم فيه من غفلة وسوء فهم، و أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي، وأن أعمل صالحا ترضاه، وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

معوض محمد الخولي

---

(١)جلاء الأفهام – ابن قيم الجوزية – ت شعيب الأرناؤوط صـ٧٦ .

فهرس المصادر والمراجع

١	الأحاديث المختارة – أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي ت/ عبد الملك بن دهيش ط. مكتبة، النهضة الحديثة – مكة – أولى ١٤١٠.
٢	التعريفات للجرجاني ـ ت.د أحمد مطلوب ـ ط دار الكتب العلمية بيروت
٣	تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ـ أبوالسعود ـ ط دار إحياء التراث العربي ٠
٤	تفسير التحرير والتنوير -الطاهر بن عاشور٠ دار سحنون -تونس- ١٩٩٧م
٥	تفسير الدر المنثور ـ السيوطي ـ ط دار الفكر ـ ثانية ١٤٠٣هـ
٦	تفسير الدر المنثور في التفسير بالمأثور – الإمام السيوطي – ط دار الفكر سنة ١٩٨٣م ط – ثانية
٧	تفسير الطبري ـ ت أحمد شاكر ـ ط مؤسسة الرسالة ـ أولى ـ ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
٨	تفسير القرطبي- ت هشام البخاري – ط دار عالم الكتب ـ الرياض- السعودية ٢٠٠٣ م
٩	التفسير القيم ـ ابن القيم ـ ت محمد حامد الفقي ـ محمد أويس الندوي ـدار الكتب العلمية ٢٠٠٢ م
١٠	تفسير الكشاف – الزمخشري ـ دار الفكر ـ بدون سنة
١١	تفسير المحرر الوجيز ـ ابن عطية ـ ت عبد السلام عبد الشافي محمد ـ ط دار الكتب العلمية ـ لبنان ـ ١٤١٣هـ
١٢	تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل- البيضاوي دار الفكر بيروت ٠
١٣	تفسير روح المعاني للألوسى ط دار إحياء التراث العربي لبنان- رابعة ١٩٨٥ م
١٤	تفسير فتح القدير الشوكاني -دار الفكر – بيروت
١٥	تفسير في ظلال القرآن ـ سيد قطب ـ دار الشروق ـ القاهرة

١٦	تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور-البقاعى - ت عبد الرزاق غالب المهدي - دار الكتب العلمية بيروت - ١٤١٥هـ / ١٩٩٥ م .
١٧	جلاء الأفهام - ابن قيم الجوزية - ت شعيب الأرناؤوط - ط دار العروبة - الكويت - ثانية١٩٨٧م
١٨	دراسات جديدة في إعجاز القرآن - د عبد العظيم المطعني - مكتبة وهبة - ١٩٩٦ م
١٩	دلائل الإعجاز - عبد القاهر الجرجاني - ت العلامة محمود شاكر - مكتبة الخانجي - ثالثة - ١٤١٣ هـ
٢٠	دليل الفالحين - محمد علي بن علان الصديقي - دار الكتب العلمية
٢١	شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي - تحقيق د.أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي - ط دار طيبة - رابعة ١٩٩٥ م
٢٢	شروح التلخيص وما بعدها - ط دا ر السرور - بيروت
٢٣	صفاء الكلمة - د عبد الفتاح لاشين ط دار المريخ - الرياض ١٩٨٣م
٢٤	الطراز للعلوي - ت محمد عبد السلام شاهين - ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ
٢٥	علاقة المطالع بالمقاصد في القران الكريم – مخطوط دكتوراه – إبراهيم صلاح الهدهد كلية اللغة العربية بالقاهرة ١٩٩٣.
٢٦	المستدرك على الصحيحين – النيسابوري – ت مصطفي عبد القادر عطا ط دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢٧	مفتاح العلوم - السكاكي - ت نعيم زرزور - ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٨٣ م
٢٨	من أسرار التعبير القرآني - دراسة تحليلية لسورة الأحزاب - د محمد محمد أبو موسى - مكتبة وهبة - ط ثانية ١٩٩٦ م / ١٤١٦ هـ
٢٩	المنتقى لابن الجارود – مؤسسة الكتاب الثقافية بيروت – الأولى -١٩٨٨.